الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

في العلوم: التجارة الدولية التخصص: مالية وتجارة دولية

طرق الدفع والسداد لقيمة الشحنات في التجارة الدولية –دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي–

بحث مقدم من طرف الطلبة:

تومي بتول

بن غالي نعيمة

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

الأستاذ بوظراف جيلالي	أستاذ التعليم العالي	جامعة مستغانم	رئيسا
الأستاذ مكاوي محمد امين	أستاذ محاضر –أ-	جامعة مستغانم	مشرفا ومقررا
الأستاذ شهيدة عبد الله	أستاذ مساعد –أ-	جامعة مستغانم	مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023.

بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر و التقدير

الشكر والحمد الله تعالى الذي بمقدرته جل جلاله وعلا يلين الصخر ويسهل المستحيل بحمده سبحانه على منحه لنا النور والبصيرة لطلب العلم والذي رزقنا الهداية إلى سبيل الرشاد ووفقنا في إنجاز هذا البحث العلمي المتواضع.

وقبل أن نمضي نقدم أسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة، إلى اللذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة إلى جميع أساتذتنا الأفاضل ونخص بالذكر الأستاذ المحترم مكاوي محمد امين " الذي كان لنا عونا وسندا في إتمام هذا البحث فلم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته طيلة فترة انجازه فجزاه الله عنا خير الجزاء.

إلى كل من مد لنا يد العون في انجاز هذا العمل على رأسهم السيد بورحلة" مؤطرنا في البنك الخارجي الجزائري حفظه الله وإلى كل موظفي وعمال البنك الخارجي الجزائري وكالة مستغانم

الاهداء

إلى من كان لي سنداً وعوناً عند الشدائد
طوال عمري، إلى الرجل الأبرز في حياتي
أبي العزيـز
إلى القلب المعطاء والصدر الحاني
أمي الحبيبة
إلى من شد الله بهم عضدي فكانوا خير معين
إخـواني وأخواتي
إلى كل من ساعدني ولو بحرف في حياتي
الدراسية...
إلى هؤلاء جميعاً: أهديكم هذا العمل

بتول تومي

الاهداء

أولا لأبي العزيز عبد الرحمان لعماد بيتنا القوي الى الأب الحنون و الصديق الطيب إلى أغلى أب وإلى من لا تخلوا إنجازاتي من دعمه كتعبير عن الحب و الامتنان.

ثم لأمي العزيزة سميرة إعترافا بحبي لها و امتيناني لوجودها في حياتي و لسعيها معي في كل تعتراتي لجهدها و قوتها و صبرها لتحقيق أمانينا.

و الأختي الصغيرة إيمان صديقتي و سندي و إلى صديقتي الغالية هدى و رفيقة دربي.

و أخيرا أهدي هذا العمل لكل فرد من عائلتي و لزميلتي العزيزة و مشاركة رحلتي الجامعية بتول مع كامل التقدير و الإحترام لأعز الناس في حياتي .

بن غالي نعيمة

الملخص:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى ابراز مجموع تقنيات التسوية المستعملة في المبادلات التجارية الدولية، بما فيها وسائل وتقنيات الدفع وكذا تقنيات التمويل التي يمنحها النظام البنكي أو المؤسسات المالية المتخصصة بغية تسهيل وتنشيط حركة التبادل التجاري الدولي وإبراز مختلف الضمانات التي يمكن أن تقدمها هذه التقنيات الأطراف المبادلات التجارية الدولية مع التركيز بصورة أساسية على تقنية الاعتماد المستندي.

أظهرت نتائج الدراسة بان الاعتماد المستندي يعتبر من أهم وأكثر التقنيات استعمالا في نطاق المبادلات التجارية الدولية، كما أنه يعتبر تقنية تحكمها القواعد والأعراف الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية والصادرة عن غرفة التجارة الدولية التي تهدف إلى توحيد العمل بهذه التقنية على المستوى الدولي، إضافة إلى استعراض تطور تقنية الاعتماد المستندي على مستوى البنك الخارجي الجزائري.

الكلمات المفتاحية: التجارة الخارجية، الاعتماد لمستندي، التحصيل المستندي.

Résumé :

L'objectif de cette étude est de mettre en évidence l'ensemble des techniques de règlement utilisées dans les échanges commerciaux internationaux, y compris les moyens de paiement, les techniques de financement fournies par le système bancaire ou les institutions financières spécialisées afin de faciliter et de stimuler les échanges commerciaux internationaux et de mettre en lumière les différentes garanties pouvant être fournies par ces techniques aux parties aux échanges commerciaux internationaux, en mettant l'accent principalement sur la technique du crédit documentaire.

Les résultats de l'étude ont montré que le crédit documentaire est l'une des techniques les plus importantes et les plus utilisées dans le domaine des échanges commerciaux internationaux. Il est régi par les règles et les pratiques uniformes internationales relatives aux crédits documentaires émises par la Chambre de commerce internationale, qui visent à harmoniser l'application de cette technique au niveau international. De plus, l'étude examine l'évolution de la technique du crédit documentaire au niveau des banques algériennes.

الفهرس

	المحتوى	الصفحة
	الشكروالتقدير	03
	الإهداءات	04
	الفهرس	07
	قائمة الجداول	10
	قائمة الأشكال	10
I	المقدمة العامة	11
II	الفصل الأول: أساليب الدفع في التجارة الخارجية	15
	المبحث الأول: الدفع قصير الأجل	16
	المطلب الأول: التحصيل المستندي	16
	المطلب الثاني: تحويل الفاتورة	22
	المطلب الثالث: الأساليب الأخرى للدفع قصير الأجل	26
	المبحث الثاني: الدفع متوسط وقصير الأجل	28
	المطلب الأول: قرض المورد	28
	المطلب الثاني: قرض المشتري	31
	المطلب الثالث: أساليب الأخرى للدخل متوسط وطويل الأجل	34
	المبحث الثالث: الدفع عن طريق الاعتماد المستندي	40
	المطلب الأول: ماهية الاعتماد المستندي	40
	المطلب الثاني: أنواع الاعتماد المستندي	45
	المطلب الثالث: أسس الاعتماد المستندي	50
IV	الفصل الثاني: دراسة ميدانية حول بنك الجزائر الخارجي-وكالة مستغانم-"BEA	60
	المبحث الأول: عموميات حول بنك الجزائر الخارجي وكالة مستغانم	61
	المطلب الأول: تعريف بنك الجزائر الخارجي-وكالة مستغانم-. "BEA ".	61

	المطلب الثاني: وظائف بنك الجزائري الخارجي -وكالة مستغانم-. "BEA ".	65
	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي-وكالة مستغانم-. "BEA ".	68
	المبحث الثاني: طرق السداد لمختلف عمليات التجارة الخارجية	68
	المطلب الأول: التوطين	68
	المطلب الثاني: التحويلات	79
	المطلب الثالث: الاعتماد المستندي	81
VII	الخاتمة	86
	المصادروالمراجع	88
	الملاحق	91

قائمة الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	كيفيات النقل والوثائق المرتبطة بكل منها	53
02	جدول توضيحي لعملية توطين.	69
03	جدول توضيحي لختم التوطين	76
04	الرسالة الافتتاحية لنظام SWIFT	78

قائمة الاشكال:

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	سير عمليات التحصيل المستندي	20
02	سير عملية تحويل الفاتورة	24
03	سير عملية قرض المورد	30
04	سير عملية قرض المشتري	333
05	سير عمليات الدفع الجزافي	36
06	سير عمليات قرض الايجار الدولي	39
07	سير عمليات الاعتماد المستندي	57
08	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي BEA	66
09	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة مستغانم	67

المقدمة

المقدمة العامة

لقد مكنت الظروف الجديدة التي جلبتها الثورة الصناعية من إنتاج السلع بتكاليف أقل نسبيا من ذي قبل، ولذلك بدأت البلدان في مبادلة جزء من إنتاجها بجزء من إنتاج بلد آخر. هذا هو أصل التجارة الخارجية، التقسيم الدولي لإنتاج العمل، التقسيم الدولي للعمل هو أساس التجارة الخارجية، مهما تطورت هذه الدول الى الوراء.

ان توسع العلاقات الاقتصادية الدولية بين الدول والمجموعات الاقتصادية، وخاصة في مجال التجارة الخارجية، حيث أصبحت قضايا الاستيراد والتصدير المعروفة بمختلف أشكالها وقضايا السوق الدولية هي الاهتمام الرئيسي للعديد من المفكرين، بالإضافة إلى ذلك إلى المنظمات الاقتصادية الدولية والباحثين وصانعي السياسات والمؤسسات البحثية من جميع أنحاء العالم، ولكن أيضًا المنظمات الإقليمية وأهمها اتفاقية الجات...ثم منظمة التجارة العالمية ومنظمة التجارة الدولية ومنظمة التجارة العالمية. صندوق النقد العربي...الخ

نظراً لدورها المهم في التنمية الاقتصادية للدول المعاصرة، تلتزم مجموعة من المؤسسات المصرفية المالية وفروعها بتقديم الخدمات للتجارة الخارجية من خلال مجموعة من الآليات والإجراءات والحوافز والبحث المتعمق. وله أهمية كبيرة في تعزيز وتقوية التبادلات الأجنبية وتشجيع مجالات محددة من النشاط الاقتصادي مثل تشجيع الاستثمار وجلب الاستثمار الأجنبي...الخ.

تعتبر قضايا الدفع من أصعب وأعقد القضايا التي تواجه التنمية الاقتصادية لدول العالم، الأمر الذي يتطلب تدخل الأطراف ذات العلاقة مثل البنوك والمؤسسات المالية للحد من هذه المخاطر والمشاكل من خلال تطوير أنظمة الدفع الخاصة بها. التقنيات وطرق الدفع التي تسهل تدفق المعاملات الدولية.

وتعتبر الاعتمادات المستندة إحدى الوسائل المتاحة لتوفير الثقة وتقليل هذه المخاطر وقد حققت التكنولوجيا المستخدمة على نطاق واسع من قبل المشغلين الاقتصاديين، من خلال ما سبق اطرح الأسئلة التالية:

- **ما هي أهم آليات الدفع والسداد لقيمة الشحنات في التجارة الدولية؟**

- **الأسئلة الفرعية:**

وسعيا منا للإجابة على هذه الإشكالية قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

ما هي أشكال الدفع التجارة الخارجية؟

لماذا يعتبر الاعتماد المستندي أكثر آليات الدفع استعمالا في التجارة الخارجية؟

- **فرضيات البحث:**

وللإجابة على جملة الأسئلة المطروحة أعلاه يجدر بنا وضع فرضيات للبحث أهمها:

- وسائل الدفع هي مجموعة الطرق التي تسوى بها المعاملات الخارجية ولا يوجد فرق بينها وبين تقنيات الدفع.

- تتسم تقنية الاعتماد المستندي بالسرعة والأمان مما يساهم في تنشيط التجارة الخارجية.

- **أهداف البحث:**

- الإجابة على الإشكالية والأسئلة الواردة في البحث.

- اكتساب معارف جديدة تنمي فكرنا وفكر القارئ الذي يستعين ببحثنا.

- التعرف على وسائل وتقنيات الدفع في التجارة الخارجية.

- التعرف على الجوانب التطبيقية العملية التي تظهر عند استعمال هذه التقنيات على مستوى البنوك.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

- تماشي الموضوع مع التخصص الدراسة، والمتمثل في مالية وتجارة دولية.

- الرغبة في دراسة مثل هذا الموضوع.

- كثرة التعامل بتقنية الدفع وخاصة الاعتماد المستندي في البنوك التجارية.

- **منهجية البحث:**

لإجابة على الإشكالية ومعظم التساؤلات الرئيسية واختبار صحة فرضيات البحث، تم تقسيم البحث إلى فصلين، مقدمة تتضمن عرضًا عامًا لموضوع البحث وأهميته وأهدافه اما الفصل الأول يركز على آليات الدفع في التجارة الخارجية والفصل الثاني يمثل الجانب التطبيقي للبحث، حيث تم استعراض دراسة حالة لكل من التوطين، التحويلات، والاعتماد المستندي في البنك الخارجي الجزائري.(B.E.A) خاتمة تتضمن ملخصًا للبحث ونتائجه.

الفصل الأول: أساليب الدفع في التجارة الدولية

الفصل الأول: أساليب الدفع في التجارة الدولية

تمهيد:

يعتبر أسلوب الدفع في التجارة الخارجية مسألة يهتم بها الكثير خاصة من طرف البلدان التي تصدر منتجا واحدا كما هو الحال في الجزائر، حيث هو المصدر الوحيد الذي يوفر العملات الأجنبية بنسب أكبر.

وعمليات الدفع في التجارة الخارجية تحتاج عملة صعبة وبذلك فأسلوب الدفع يرتبط بمدى توفر هذه الأخيرة لدى الدولة.

تطرح التجارة الخارجية وبصفة خاصة الواردات مشاكل أحيانا متعددة بين الأطراف المتعاملة التي لا تتواجد في نفس البلد، ولذلك نجد تدخل البنوك والمؤسسات المالية في أغلب هذه التعاملات نظرا لخبراتها ومساعداتها المالية، كما أنها تقوم بتأمين البلد من جهة وتدعيم الصادرات التي توفر العملة الصعبة للبلد من جهة أخرى.

المعاملات التي تتوسط فيها البنوك والمؤسسات المالية تختلف فيها طريقة الضمان والدفع وذلك يرتبط حسب العقود المبرمة بين المستورد والمصدر وهذا ما ولد تقنيات عديدة ومتنوعة يتم التعامل بها.

هذا ما سوف نحاول التطرق إليه في هذا الفصل من خلال تعرضنا للمباحث التالية:

المبحث الأول: الدفع قصير الأجل.

المبحث الثاني: الدفع متوسط وطويل الأجل.

المبحث الثالث: الدفع عن طريق الاعتماد المستندي.

المبحث الأول: الدفع قصير الأجل

يسمح الدفع قصير الأجل لعمليات التجارة الخارجية للمصدرين والمستوردين على حد السواء بالحصول على مصادر الدفع الممكنة لإجراء صفقاتهم التجارية في أقل وقت ممكن وفي هذا المبحث نتطرق إلى بعض التقنيات المستعملة في هذا النوع من الدفع.[1]

المطلب الأول: التحصيل المستندي

عادة عندما تستمر علاقة تجارية بين مصدر ومستورد تصبح هناك درجة من الثقة، وهذا ما يسمح لهما باستعمال تقنية مرنة وسهلة لإتمام عملياتهما التجارية تعرف بالتحصيل المستندي.

الفرع الأول: مفهوم التحصيل المستندي.

التحصيل المستندي هو عملية يقدم فيها المصدر لبنكه المستندات المتفق عليها مع المستورد مصحوبة أولا بكمبيالة، موجهة للمستورد مقابل دفع هذا الأخير أو قبوله الكمبيالة بهذا التحصيل المستندي يضمن المصدر بأن المستورد لن يحصل على المستندات التي يحتاجها الاستلام السلعة إلا إذا دفع أو قبل الكمبيالة.1

فالتحصيل المستندي أمر يصدر من البائع إلى البنك الذي يتعامل معه لتحصيل مبلغ معين من المشتري مقابل تسليمه مستندات شحن البضاعة المباعة إليه ، ويتم السداد إما نقدا أو مقابل توقيع المشتري على الكمبيالة، وعلى البنك تنفيذ أمر عميله وبذل كل جهد ممكن في التحصيل، غير أنه لا يتحمل أية مسؤولية ولا يقع عليه أي إلتزام في حالة فشله في التحصيل، وعلى عميل البنك أن يعطيه المستندات الخاصة بعملية تصدير البضاعة لمطابقتها على أمر التحصيل إلا أنه لا توجد مسؤولية على البنك في فحص هذه المستندات أو اكتشاف التناقضات الخاصة بنوع أو كمية البضاعة ، فهذا أمر تتم تسويته بين طرفي التعاقد.

وبعبارة أخرى يقصد بالتحصيل المستندي تلقي بنك أمر ما من مصدر البائع أو الخدمات بأن يحول مستندات شحن إلى مستورد في بلد آخر مقابل الحصول على قيمة هذه المستندات.[2]

1Yves Simon ,"Techniques Financières Internationales", 5 eme édition, 1993, P 502.

[2] بن عرعار فتيحة،تمويل التجارة الخارجية عن طريق الإعتماد المستندي و التحصيل المستندي،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في أكاديمي في العلوم المالية و المحاسبية،جامعة ابن خلدون -تيارت ملحقة قصر الشلالة،2019-2020،ص47.

ويستخدم التحصيل المستندي في مجال التجارة الخارجية في الحالات التالية:

- لدى البائع ثقة في قدرة المشتري واستعداده للسداد.
- استقرار الأحوال السياسية والاقتصادية في بلد المستورد.
- عدم وجود أية قيود على الاستيراد في بلد المستورد مثل وجود رقابة على النقد أو ضرورة استخراج تراخيص استيراد... الخ

الفرع الثاني: أطراف عملية التحصيل المستندي.

يوجد عادة أربعة أطراف في عملية التحصيل المستندي:

- الطرف المنشئ للعملية (المصدر أو البائع أو المحول) وهو الذي يقوم بإعداد مستندات التحصيل ويسلمها إلى البنك الذي يتعامل معه، مرفقا بها أمر التحصيل؛
- البنك المحول وهو الذي يستلم المستندات من البائع ويرسلها إلى البنك الذي سيتولى التحصيل وفقا للتعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن؛
- البنك المحصل وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستندات المقدمة إلى المشتري نقدا أو مقابل توقيعه على كمبيالة وفقا للتعليمات الصادرة إليه من البنك المحول؛
- المشتري أو المستورد، وتقدم إليه المستندات للتحصيل أو الكمبيالة لتوقيعها.[1]

الفرع الثالث: الطرق المختلفة للتحصيل المستندي.

يتضمن عقد بيع البضاعة المحرر بين المصدر والمستورد الشروط الخاصة بسداد قيمة البضاعة وهي تكون وفق صيغتين هما:

[1] مدحت صادق،" أدوا ت وتقنيا ت مصرفية"، دار غريب للطباعة والنشر، القاهر ة، 2001، ص 02.

1-المستندات مقابل ال دفعdocument contre paiement:

في هذه الحالة يستطيع المستورد أو البنك الذي يمثله أن يستلم المستندات لكن مقابل أن يقوم بالتسديد الفعلي نقدا لمبلغ البضاعة[1].

2-المستندات مقابل قبول الكمبيالةdocument contre acceptation :

يسمح للبنك المحصل بالإفراج عن المستندات إذا قام المشتري - المسحوبة عليه الكمبيالة بقبولها والتوقيع عليها ، وهذه الكمبيالة تكون مسحوبة عادة لمدة تتراوح بين 30 يوما و 180 يوما بعد الاطلاع أو في تاريخ معين في المستقبل في هذه الحالة يمكن للمشتري حيازة البضاعة قبل السداد الفعلي، ويستطيع بالتالي أن يبيعها لكي يدبر المبلغ اللازم لسداد الكمبيالة، ويتحمل البائع في هذه الحالة مخاطر عدم السداد ولذلك يمكنه أن يطلب من المشتري الحصول على ضمان البنك المحصل أو أي بنك آخر لهذه الكمبيالة و بهذه الطريقة يمكنه القيام بخصم الكمبيالة لدى البنك الذي يتعامل معه، أو يقدمها كضمان مقابل حصوله على تسهيل ائتماني من البنك.[2]

الفرع الرابع: سير عملية التحصيل المستندي.

تتم عملية التحصيل المستندي وفقا للمراحل التالية: - يقوم الطرفان (المستورد والمصدر بإبرام عقد تجاري، وتحدد طريقة التسديد بواسطة تحصيل مستندي.

- يرسل المصدر البضاعة إلى بلد المستورد؛
- يقوم المصدر بتسليم الوثائق التي تثبت إرسال البضاعة إلى بنكه؛
- يقوم بنك المصدر بتحويل هذه الوثائق إلى بنك المستورد؛
- يقوم المستورد بدفع ثمن البضاعة نقدا أو بقبول الكمبيالة المسحوبة عليه على مستوى بنكه؛

[1] الطاهر لطرش، - طاهر لطرش، "تقنيا ت البنوك"، ديوان المطبوعات ت الجامعية، 2017، ص 210.

[2] مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 00.

- يقوم بنك المستورد بتسليم الوثائق لعميله؛
- يستلم المستورد البضاعة بعد تقديمه الوثائق للشاحن؛
- يقوم بنك المستورد بتحويل المبلغ إلى بنك المصدر، سواء نقدا أو تحويل الكمبيالة المقبولة من طرف المستورد؛

يقوم بنك المصدر بتحويل ثمن البضاعة إلى حساب عميله[1].

والشكل الموالي يوضح المراحل السابقة لسير عملية التحصيل المستندي:

[1] أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي الطبعة السابعة بدون دار النشر، القاهرة 2003، ص 100.

شكل رقم (1) : سير عملية التحصيل المستندي.

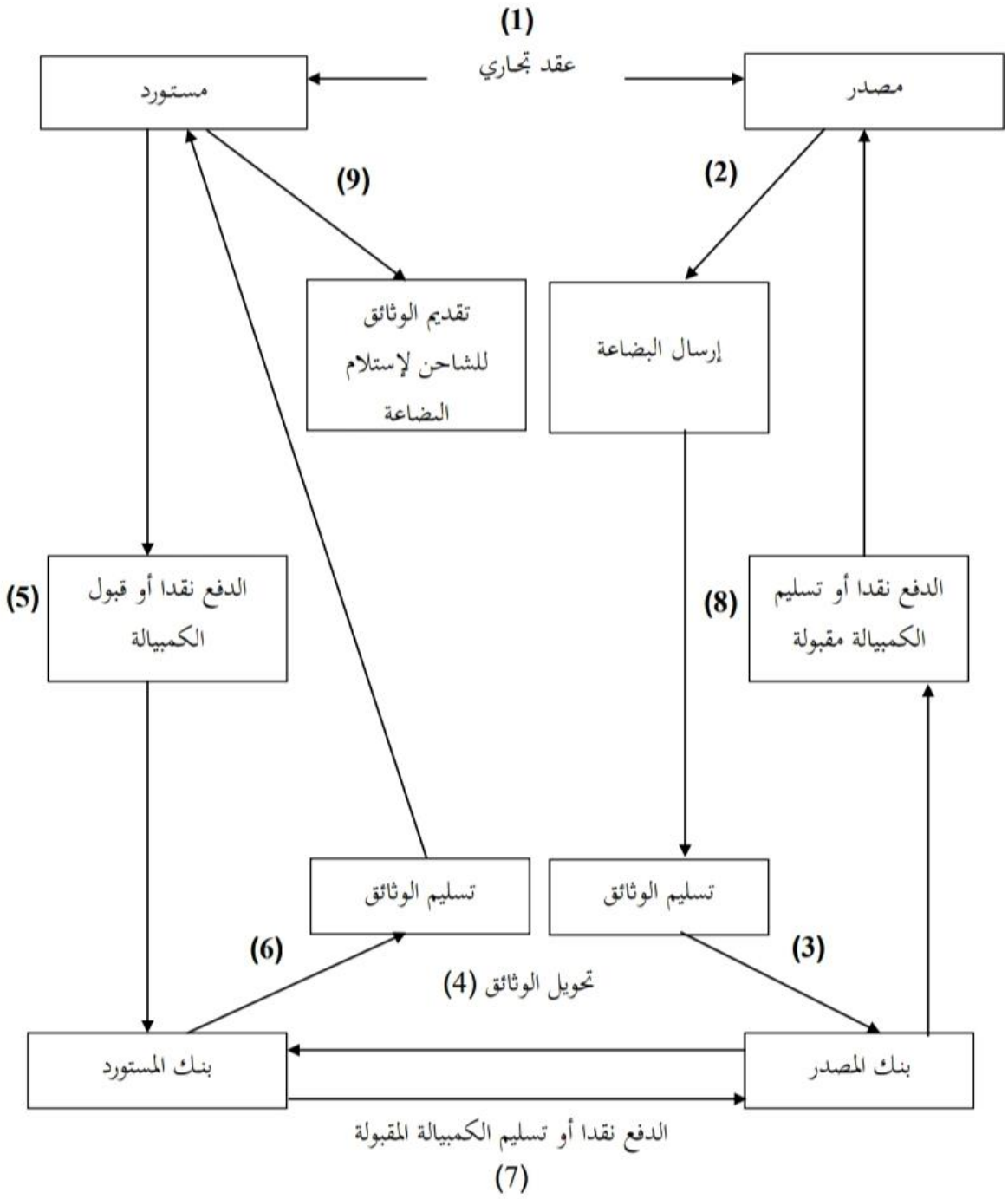

[1]

[1] Philippe Guarsuault et Stéphane Primai , op.cit. , P 109.

الفرع الخامس: مزايا وعيوب التحصيل المستندي.

توفر عملية التحصيل المستندي عددا من المزايا لكل من المستورد والمصدر على السواء تذكر منها:

- عملية التحصيل المستندي تتميز بالبساطة وقلة التكلفة؛
- تتيح للمشتري (المستورد) الوقت لمعاينة البضاعة المشحونة إليه بعد وصولها أو مراجعة المستندات بدقة قبل سداد ثمنها، كما أن السداد يؤجل إلى حين وصول البضاعة؛[1]
- إن التحصيل المستندي يمنح ضمان للبائع(المصدر)الذي يوكل للبنك المحول مهمة السدلد حيث يقوم بإرسال المستندات إلى البنك المحصل مع إرفاق تعليمات السداد.[2]
- تسليم المستندات للمشتري متوقف على رغبة البائع، إما بحصوله على قيمة المستندات فورا من المشتري أو إعطائه مدة للدفع مقابل توقيعه على كمبيالة وهذا يتوقف على مدى ثقة البائع في المشتري.[3]

غير أن هذه العملية لا تخلو من العيوب كونها لا توفر أي التزام من طرف البنوك لصالح أي من الطرفين، سواء بضمان الدفع لصالح المصدر أو مراقبة مطابقة الوثائق للاتفاق لصالح المستورد، بل يقتصر دور البنوك على تحويل الوثائق مقابل تحصيل ثمنها مما يؤدي إلى:

- تعرض المصدر المخاطر عدم التسديد أو عدم قبول الكمبيالة من طرف المستورد بعد إرسال البضاعة؛
- في حالة رفض المشتري للبضاعة فإن البائع سوف يتكبد بعض الغرامات والمصاريف مثل غرامة عدم تفريغ البضاعة من السفينة أو سداد مصاريف تخزين وتأمين... إلخ. كما أنه إذا حدث تأخير في وصول البضاعة فإن البائع سيتأخر بالتالي في استلام قيمة البضاعة.[4]

---

[1] دليلة طيبي، مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة متقدة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم الأخيرة جامعة المسيلة،2015/2014، ص:41.

[2] بن بلقاسم إيمان،بن فرج عبير،دراسة مقارنة بين تقنية ال
اعتماد المستندي و التحصيل المستندي في تمويل التجارة الخارجية مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي ،جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بو عريرج،2023-2022 ،ص:22.

[3] مدحت صادق : مرجع سبق ذكره، ص 03.

[4] Farouk Bouyacoub ,op-cite, P 263.

المطلب الثاني: تحويل الفاتورة.

تعتبر عملية تحويل الفاتورة أداة من أدوات الدفع قصير الأجل للتجارة الخارجية خاصة في السلع الاستهلاكية.

الفرع الأول: مفهوم عملية تحويل الفاتورة.

تحويل الفاتورة هي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة -تكون في غالب الأمر مؤسسة قرض -بشراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي، حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك، وبهذا فهي تحل محل المصدر في الدائنية وتبعا لذلك فهي تتحمل كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم التسديد، ولكن مقابل ذلك فإنها تحصل على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4% من رقم الإعمال الناتج عن عملية التصدير. وعملية تحويل الفاتورة هي عبارة عن ميكانزيم للدفع قصير الأجل باعتبار أن المصدرين يحصلون على مبلغ الصفقة مسبقا من طرف المؤسسات المتخصصة التي تقوم بهذا النوع من العمليات قبل حلول أجل التسديد الذي لا يتعدى عدة أشهر.[1]

وقد نشأ هذا النظام في إنجلترا منذ اوائل القرن التاسع، وانتشر بين تجار المنسوجات البريطانيين الذين كان لهم نشاط كبير في التعامل مع الولايات المتحدة الأمريكية وما لبث أن امتد إلى صناعة الجلود ثم انتشر بعد ذلك ليشمل العديد من الصناعات الاستهلاكية الأخرى[2].

الفرع الثاني: أطراف عملية تحويل الفاتورة.

تتطلب عملية تحويل الفاتورة وجود ثلاثة أطراف تنشأ فيما بينها علاقة تجارية:

- **الطرف الأول:** وهو التاجر أو الصانع أو الموزع، وهو الطرف الذي يكون في حوزته الفاتورة التي تشتريها المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط، أو أحد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة المصرفية؛
- **الطرف الثاني:** وهو العميل ويقصد به الطرف المدين للطرف الأول؛

[1] -.عبد المطلب عبد المجيد،البنوك الشاملة عملياتها و ادارتها،دار الجامعة،الإسكندرية،2000،ص24

[2] الطاهر لطرش ,مرجع سبق ذكره، ص .223

- **الطرف الثالث:** وهو المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط أو أحد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة والتي يعهد إليها بهذا النشاط[1].

والشكل الموالي يوضح العلاقة بين الاطراف الثلاثة:

[1] مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص ص33-33.

شكل رقم (2) : سير عملية تحويل الفاتورة.

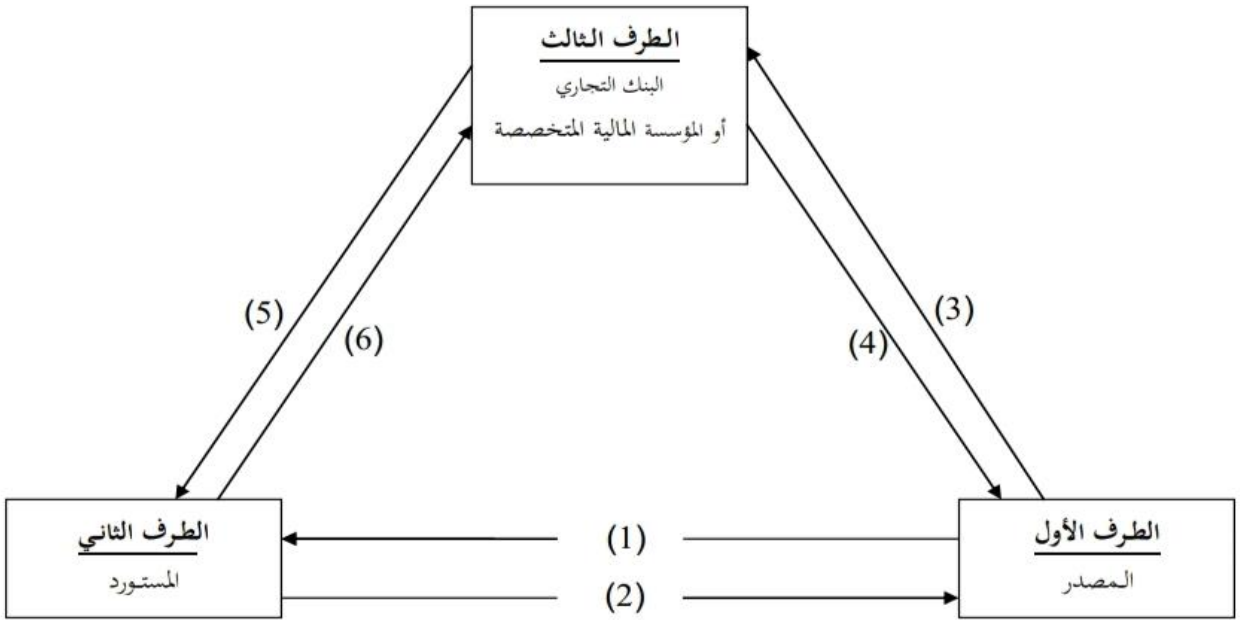

المصدر: مدحت صادق ، **مرجع سبق ذكره**، ص 46.

(1) المصدر يبيع منتجا استهلاكيا معينا إلى المستورد.

(2) يوقع المستورد على سندات مديونية بقيمة المنتج المباع و إرسالها إلى المصدر .

(3) يقوم المصدر ببيع الفاتورة إلى البنك التجاري إو المؤسسات المالية المتخصصة .

(4) البنك التجاري يمنح المصدر نسبة معينة من قيمة الفاتورة – تصل إلى 80 % – .

(5) يقوم البنك التجاري بإخطار المدين مطالبا إياه بسداد سندات المديونية إليه في تاريخ الاستحقاق.

(6) يقوم المستورد بسداد قيمة سندات المديونية في تواريخ استحقاقها.[1]

1

وتتخلص المراحل والخطوات التي تؤدى من خلالها هذه الخدمة فيما يلي: " يقوم البائع (المصدر) فور تسليم البضاعة بإرسال الفاتورة إلى البنك التجاري أو المؤسسة المالية المتخصصة وليس إلى المشتري (المستورد) كما هو متبع.

يقوم البنك بسداد نسبة معينة من قيمة الفاتورة -تصل إلى 80% إلى البائع وهذا هو الجانب التمويلي من الخدمة في موعد استحقاق قيمة الفاتورة يقوم البنك بتحصيل 100% من قيمة الفاتورة من المشتري ويتم سداد النسبة المتبقية للبائع بعد

[1]. مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 46.

خصم المصاريف والعملات مضافة إلى سعر الفائدة الأساسي، مقابل الخدمة التمويلية عن الفترة ما بين سداد نسبة 80% إلى البائع وتاريخ تحصيلها من المشتري[1].

الفرع الثالث: مزايا عملية تحويل الفاتورة.

- إن تحويل الفاتورة يسمح للمؤسسات المصدرة من تحسين هيكلتها المالية وذلك بتحويل ديون أجلة إلى سيولة جاهزة؛
- تخفيف العبء الملقى على المؤسسة المصدرة فيما يخص التسيير المالي والمحاسبي والإداري لبعض الملفات المرتبطة بالزبائن، وذلك بأن تعيد بهذا التسيير إلى جهة أخرى هي المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النوع من العمليات؛
- توفير وقت المؤسسات المصدرة لعمليات الإنتاج والبيع، وترك عمليات التحصيل والتزاماتها القانونية على البنك، خاصة إذا كان العمل يغطي مناطق متباعدة عن مكان وجود المؤسسة المصدرة؛
- إمكانية حصول المؤسسة المصدرة على قروض تصل إلى 80% من قيمة الفواتير الجاهزة للتحصيل بأسعار فائدة مقبولة دون الانتظار لعمليات التحصيل الفعلية؛
- يحقق البنك لنفسه فوائد مهمة، فهو فضلا عن العمولات والفوائد التي يتقاضاها من عملائه، فإنه يحقق أيضا الاحتفاظ بعدد كبير من العملاء[2].

[1] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص100.
[2] مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص.33

المطلب الثالث: أساليب أخرى للدفع قصير الأجل.

بالإضافة إلى أساليب الدفع سابقة الذكر هناك طرق أخرى للدفع قصير الأجل منها:

الفرع الأول: خصم الكمبيالة المسندية.

تمثل الكمبيالة المستندة أمرا من الساحب إلى المسحوب عليه بأداء القيمة في التاريخ المحدد لشخص ثالث يسمى المستفيد، وأحيانا يكون هذا التاريخ لاحقا لموعد استلام البضاعة بما يتيح للمشتري تصريفها وسداد القيمة في التاريخ المذكور، ويستطيع البائع في حالة حاجته للسيولة قبل الموعد المحدد لاستحقاق الكمبيالة أن يقوم بخصمها لدى أحد بيوت الخصم أو البنك الذي يتعامل معه، وتتمثل أنواع الكمبيالات المستخدمة في هذا المضمار فيما يلي:

- **الكمبيالة المستحقة في تاريخ معين:** ويتميز هذا النوع من الكمبيالات بأنه يشترط سداد القيمة المستحقة بموجبه، خلال فترة معينة بعد تاريخ ثابت وظاهر على المستند، وتتراوح الفترة بين 30 أو 60 أو 90 يوما، ولذا يمكن القول أن هذا النوع من الكمبيالات يمتاز بثبات كبير في مواعيد الاستحقاق.
- **الكمبيالة المستحقة بمجرد الاطلاع:** وتتم هذه الكمبيالات باستحقاقها للدفع فورا عند الاطلاع عليها، ويعني الاطلاع هنا إن يكون المشتري (المستورد) قد اطلع عليها وقبلها، وهناك نوع آخر منها يسعى المستحقة بعد الاطلاع وهذا يعني أن المشتري يدفع قيمتها بعد فترة تتراوح بين 30 او 60 أو 90يوما من تاريخ الاطلاع عليها وقبولها حيث يكون بذلك قد قبل الالتزام بالدفع في أحد هذه التواريخ.
- **الكمبيالة المستحقة عند وصول البضاعة** ويرتبط هذا النوع من الكمبيالات بمواعيد وصول البضاعة موضوع التبادل التجاري إلى المستورد، وحيث أن مواعيد وصول البضائع من الصعب تحديده على وجه الدقة، فإنه بالتالي لا يمكن وضع تاريخ محدد لاستحقاق هذا النوع من 1 الكمبيالات. ولذا فهي لا تستخدم إلا في النادر، بل وتعتبر من وجهة نظر بعض الدول غير قانونية.[1]

إن خصم الكمبيالة المستندية إمكانية متاحة للمصدر، كي يقوم بتعبئة الكمبيالة التي تم سحبها على المستورد، وإذا كان الأمر في التحصيل المستندي يتمثل في التكليف الذي يحصل عليه بنك المصدر في تحصيل دين المصدر على المستورد.

[1] طلت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص 192-191.

فإنه في حالة خصم الكمبيالات المستندية يطلب المصدر من بنكه أن يخصم له هذه الورقة، أي يقوم بدفع قيمتها له ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق، وتجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من القرض لا يخلو من مخاطر مثل _القروض العادية_ وأهم هذه المخاطر ما يرتبط بالوضع المالي للمستورد ومدى قدرته على التسديد، وحينما يقبل بنك المصدر خصم الكمبيالات المستندية لفائدة زبونه فهو لا يتفادى تماما مثل هذه المخاطر، ولا تعتبر المستندات ضمانا كليا لتحاشي هذه المخاطر إلا في حالة الصيغة التي ذكرناها سابقا وهي السندات مقابل الدفع، لأن السندات ومهما كانت قيمتها القانونية في إثبات حق المصدر إلا أنها لا ترقى لكي تكون نقودا جاهزة.

الفرع الثاني: التسبيقات بالعملة الصعبة.

يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية تصدير مع السماح بأجل التسديد لصالح زبائنها ،تطلب من البنك القيام بتسبيقات بالعملة الصعبة، وبهذه الكيفية تستطيع المؤسسة المصدرة أن تستفيد من هذه التسبيقات في تغذية خزينتها ، حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية، وتقوم هذه المؤسسة بتسديد هذا المبلغ إلى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليها من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق ، وتتم هذه العملية بهذه الكيفية إذا كان التسبيق المقدم قد تم بالعملة الصعبة التي كانت في العملة التي تمت بها عملية الفوترة أي التي تمت بها الصفقة إما إذا كان التسبيق يتم بواسطة عملة صعبة غير تلك التي يقوم الزبون الأجنبي بتسوية دينه بها، فإن المؤسسة المصدرة يمكنها دائما أن تلجأ إلى تغذية خزينتها بالكيفية التي رأيناها سابقا، ولكن يجب عليها أن تتخذ إحتياطاتها، وأن تقوم بعملية تحكيم على أسعار الصرف في تاريخ الإستحقاق وتجدر الإشارة إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المصدر والمستورد، ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم المؤسسات بالإرسال الفعلي للبضاعة إلى الزبون الأجنبي، ويمكن إثبات ذلك بكل الوثائق الممكنة وخاصة الوثائق الجمركية الدالة على ثبوت عملية التصدير[1].

[1] الطاهر لطرش، املرجع سبق ذكره،ص ص .210-212

الفرع الثالث: تأكيد الطلبية.

بموجب هذه الآلية يقدم البنك التزامه إلى المصدر حيث يقوم بناء على هذا الالتزام بتسديد مبلغ البضائع المصدرة، ولا يحق للبنك بعد تقديمه لهذا الالتزام أن يقوم بأي متابعة ضد المصدر أو أن يتراجع عن التزامه هذا ، حتى ولو امتنع المستورد عن تسديد قيمة هذه الواردات لأي سبب من الأسباب كما في حالة إعساره مثلا، ولكن أمام هذا الالتزام الحاسم و المحفوف بالمخاطر، فإن البنك وهذا في حالة وجود اتفاق ثنائي بينه وبين المصدر فقط لا يقوم بالدفع لصالح هذا الأخير إلا إذا تحصل على الكمبيالة وقد تم قبولها من طرف المستورد. كما يقوم زيادة على ذلك بجمع كل المعلومات الضرورية والتي تبين له حدود الملاءة المالية (solvabilité)لهذا المستورد قدرة المستورد على السداد وآلية تأكيد الطلبية هذه، باعتبارها عملية شراء الدين المصدر على المستورد، تشبه إلى حد كبير آلية تحويل الفاتورة التي ذكرناها سابقا، ولا يختلفان إلا في كون تقنية تأكيد الطلبية لا تمنح إلا في بعض الأعمال المحددة والمدروسة[1].

المبحث الثاني: الدفع متوسط وطويل الأجل.

في بعض الحالات يكون الدفع العاجل لعمليات التجارة الخارجية صعب التحقيق، مما يحتم اللجوء إلى أساليب دفع متوسطة وطويلة الأجل مناسبة لهذه الصفقات، وهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في هذا المجال والهدف منها هو توفير وسائل الدفع الضرورية التي تسمح بتسهيل وتطور التجارة الخارجية، وسوف نحاول التعرف في هذا المبحث على أهم التقنيات المستعملة في الدفع متوسط وطويل الأجل.

المطلب الأول: قرض المورد crédit fournisseur .

إن هذا القرض برز بشكل جلي في ظروف المنافسة الدولية بين المتعاملين الاقتصاديين الذين يريدون كسب أسواق جديدة أو الحفاظ على أسواقهم وذلك بلجوئهم إلى تقديم خدمات معينة ممثلة في تسهيلات عملية تسديد قيمة الصفقة التجارية من اجل ربح أكبر عدد من المتعاملين الأسواق[2].

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ص ص .210-212

[2] Philippe Guarsuault, op-cit, P 199.

الفرع الأول: تعريفه.

هو قرض يمنح للمورد المحلي الذي منح للمستورد الأجنبي آجال للتسديد، حيث يتمكن المورد من تحصيل المبالغ التي يدين له بها المستورد الأجنبي عند تسليم البضاعة جزئيا أو كليا.

فالبنك إذن يمنح القرض للمورد الوطني، ومن هنا أنت تسمية قرض المورد. وعليه فقرض المورد هو آلية أخرى من آليات الدفع التجارة الخارجية على المدى المتوسط و الطويل من خلال قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته، ولكن هذا القرض هو ناشئ بالأساس عن مهلة للتسديد يمنحها المصدر لفائدة المستورد، وبمعنى آخر عندما يمنح المصدر الصالح زبونه الأجنبي مهلة للتسديد يلجأ إلى البنك للتفاوض حول إمكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضا لتمويل هذه الصادرات، ولذلك يبدو قرض المورد على أنه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط تصل مدة هذا القرض إلى (07) سنوات في حالة المدى المتوسط ، و (10) سنوات في حالة المدى الطويل، ويتم ضمان هذا النوع من القروض من طرف هيئات متخصصة مثل (HERMES) في ألمانيا ، و (SACCE) في إيطاليا . ونقوم هذه الأخيرة بتغطية الأخطار السياسية، وأخطار الكوارث الطبيعية، وكذلك مخاطر عدم التحويل[1].

الفرع الثاني: خصائصه.

- قرض المورد يتطلب إبرام عقد واحد؛
- يتضمن بالإضافة إلى الجانب التجاري للصفقة شروط وطرق دفعها، وهذا يعني أنه يتضمن عقدا ماليا أيضا؛
- يمنح قرض المورد إلى المصدر الذي منح مدة تسديد للمستورد[2].

[1] Philippe Guarsuault, op-cit, P 199.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 125.

الفرع الثالث: سير العملية.

يمكن توضيح سير عملية فرض المورد بواسطة الشكل التالي:

شكل رقم (3) : سير عملية قرض المورد .

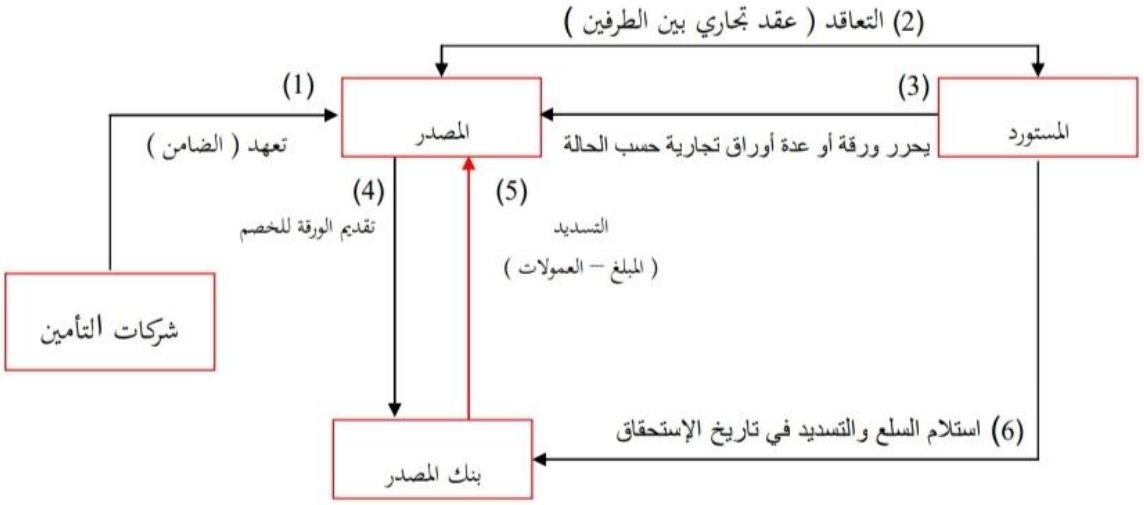

La Source : Henri Suberge Et Pierre Maurer , "Financement Et Assurance Des Cerdits A L'exportation" , Droz , Paris , 1985,P103.

الفرع الرابع: مزايا وعيوب قرض المورد.

- يتم فرض المورد بإصدار وثيقة واحدة وبذلك يكسب الوقت؛
- يتمتع المورد بحرية التصرف بما أنه الشخص الوحيد الذي يفاوض المستورد؛
- يتحمل المستورد تكاليف التأمين والتحويل؛
- يواجه المورد مخاطر أهمها مخاطر عدم التسديد من طرف المستورد؛
- لا يمكن للمستورد فصل شروط الدفع عن شروط العقد التجاري؛

- حيث أن الكثير من المستوردين يعطون أهمية أكبر الشروط الدفع مقارنة بعناصر العملية الأخرى.[1]

المطلب الثاني: قرض المشتريCrédit acheteur .

إن هذه التقنية أكثر سهولة من الناحية العملية مقارنة بقرض المورد، فهو قرض يمنح مباشرة من طرف مؤسسة مصرفية توجد ببلد المصدر للمشتري الأجنبي بهدف تشجيع الصادرات.[2]

الفرع الأول: تعريفه.

هو عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر، بحيث يستعمله هذا الأخير لتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويمنح قرض المشتري لفترة تتجاوز18شهراً ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعنية بغرض إتمام عملية القرض هذه، فكلا الطرفين سيستفيدان من هذا النوع من القروض حيث يستفيد المستورد من تسهيلات مالية نسبيا مع استلامه الآني للبضاعة، كما يستفيد المصدر من تدخل هذه البنوك وذلك بحصوله على التسديد الفوري من طرف المستورد المبلغ الصفقة[3].

وعلى العكس من قرض المورد قرض المشتري يسمح للمصدر بأن يعفى كليا من قيود تحمل أعباء القرض، بما أن المستورد يدفع له من خلال القرض الذي يتحصل عليه.

[1] Guy Omar André, «commerce international», édition Dalloz, 1992, P 165.

[2] حمودي عمر،دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية عن طريق التحصيل المستندي، مذكرة مقدة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي،جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-،2017-2018،ص:17.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص .210

الفرع الثاني: خصائصه.

يتم هذا النوع من القروض بإمضاء عقدين مستقلين:[1]

أولا: العقد التجاري.

يبين فيه نوعية السلع ومبالغها وشروط تنفيذ الصفقة، فهو يحدد شروط البائع.

ثانيا: عقد القرض.

يبين فيه شروط إتمام القرض وإنجازه مثل فترة القرض وطريقة استرداده ومعدلات الفائدة المطبقة، فهو يسمح للبنوك بوضع -في والوقت اللازم وتحت بعض الشروط -المبالغ الضرورية -حسب التزامات المشتري بالدفع -تحت تصرف هذا الأخير. يمكن للتدفقات المالية أن تكون بالتدرج وتتوزع حسب ما حققه المصدر من التزاماته في العقد، أي أن كل إرسال جزئي يقابله دفع لجزء من المبلغ الإجمالي.

ويتم ضمان هذا النوع من القروض. كذلك من طرف الهيئات المتخصصة السابقة. يمنح قرض المشتري عادة لتمويل الصفقات الهامة من حيث المبلغ خاصة، والسبب في ذلك أن تمويل صفقات بمثل هذه الأهمية بالاعتماد على الأموال الخاصة للمستورد قد تعترضها بعض العوائق، فليس ممكنا على الدوام أن يكون المستورد قادرا على تخصيص مثل هذه المبالغ. كما أن المصدر بدوره لا يمكنه أن ينتظر كل هذه المدة الطويلة خاصة إذا تعلق الأمر بأموال عامة. وعلى هذا الأساس فقرض المشتري يعطي دعما للمصدر والمستورد على حد السواء [2].

الفرع الثالث: سير العملية.

يمكن توضيح سير عملية قرض المشتري بواسطة الشكل التالي:

[1] Yves Simon, op.cit., P 529.

[2] الطاهر لطرش: مرجع سبق ذكره، ص210.

شكل رقم (4) : سير عملية قرض المشترى

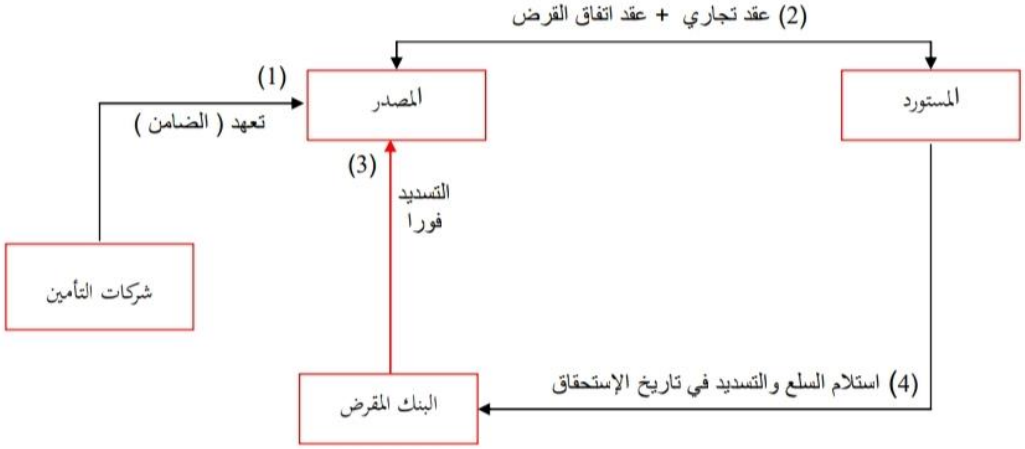

La Source : Philippe Guarsuault Et Stephane Priami,**Op-Cit** ,P200.

الفرع الرابع: خطوط القرض (البروتوكولات).

تعتبر البروتوكولات (خطوط القرض) الحكومية والبنكية شكلا مهما لقرض المشتري. والتي توجه لتمويل صادرات التجهيزات التي تخص المشاريع الضخمة مثل السدود والسكك الحديدية[1].

ا_ البروتوكولات الحكومية (خطوط القرض الحكومية):

تمنح حكومة البلد المقرض لبلد أجنبي قروضا لتسهيل شراء المنتجات والمعدات، هذه القروض تكلفتها منخفضة.

ب _البروتوكولات البنكية (خطوط القرض متعددة الأطراف):

عندما يمضي بروتوكول حكومي يتفق بنك أو عدة بنوك على بروتوكول ما بين البنوك، يتم فيه تحديد إجراءات التمويل اللازمة للاستعمال، فترة القرض، طريقة التمويل المتفق عليه شروط الدفع استحقاقات الدفع، تكلفة القرض والضمانات

[1] Michel Jura, " Technique – Financière International", Dunod, Paris, 1999, P 354.

والكفالات المطلوبة إلى جانب هذه البروتوكولات المنعقدة، يمكن أن تتم عدة اتفاقيات بنكية ممضاة بصفة مستقلة عن البروتوكولات الحكومية السابقة.

وفي هذا الإطار لقد سمح للمتعامل الجزائري أن يمول وارداته بإدراجها ضمن خط قرض متعدد الأطراف، أو خط قرض حكومي وذلك حسب المادة رقم 07 من التعليمة رقم 94/20 الصادرة عن بنك الجزائر والمحددة لشروط عمليات الاستيراد[1].

الفرع الخامس: مزايا وعيوب قرض المشتري.

- مدة التفاوض الموافقة العقدين طويلة مقارنة بقرض المورد؛
- يتحصل المورد على المبلغ نقدا وفقا للشروط المتفق عليها في العقد، وبذلك فهو معفى من خطر القرض لأن خطر عدم الدفع يتحمله البنك المقرض؛
- خطر عدم قبول المشتري للسلعة يتحمله البائع[2].

المطلب الثالث: أساليب أخرى للدفع متوسط وطويل الأجل.

بالإضافة إلى تقنيات الدفع سابقة الذكر هناك أساليب أخرى للدفع متوسط وطويل الأجل منها:

الفرع الأول: الدفع الجزافي.

تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات الدفع في التجارة الخارجية، وتتضمن بيع سندات أو كمبيالات من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري، وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع إلى مستورد في بلد آخر، ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل مقابل سندات الدين التي في حوزته ، فإنه يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو مؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع من البائع ، ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة

[1] Yves Simon, op.cit., P 539.
[2] Gaymard André, op.cit., P 167.

خلال فترة زمنية تمتد إلى (05) سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فوراً، من خلال هذا التعريف نلاحظ أن الدفع الجزافي يظهر خاصيتين أساسيتين:

- **الأولى:** وتتمثل في أن هذه القروض تمنح لتمويل عمليات الصادرات ولكن لفترات متوسطة؛
- **الثانية:** أن مشتري هذا النوع من الديون يفقد كل حق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة (أي ممتلكو هذا الدين) وهذا مهما كان السبب.[1]

والشكل الموالي يوضح سير العملية:

[1] الطاهر لطرش: مرجع سبق ذكره، ص .210

شكل رقم (5) : سير عملية الدفع الجزافي

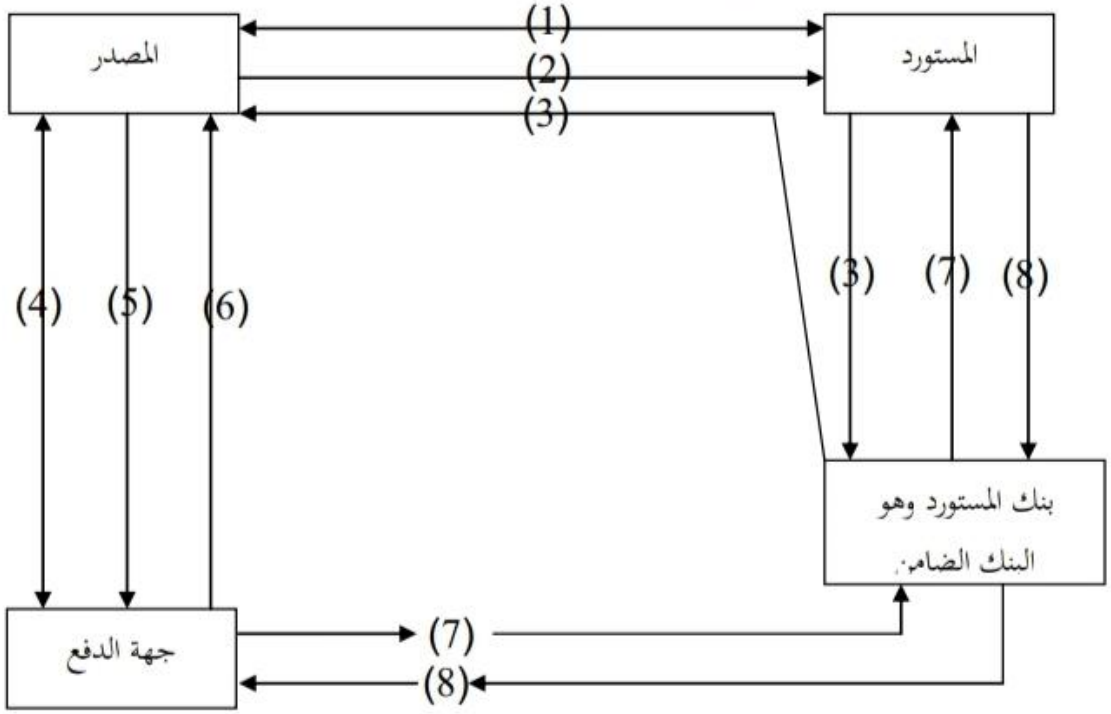

المصدر: مدحت صادق ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 37.

(1) عقد بيع السلعة الرأسمالية بين المصدر والمستورد.

(2) تسليم السلعة المباعة للمستورد.

(3) تسليم السندات الإذنية للمصدر.

(4) عقد التمويل الجزافي بين المصدر وجهة التمويل.

(5) تسليم السندات الإذنية لجهة التمويل.

(6) سداد قيمة للمصدر ناقص نسبة الخصم.

(7) تقديم السندات الإذنية لبنك المستورد لتحصيلها عند الإستحقاق.

(8) سداد قيمة السندات في تواريخ الإستحقاق .

إن الدفع الجزافي يتيح للمصدر التمتع بعدد كبير من المزايا يمكن أن تذكر أهمها فيما يلي:

- إن المبيعات الأجلة التي قام بها المصدر يستطيع أن يحصل على قيمتها نقدا؛
- إن الحصول على هذه القيمة نقدا يسمح للمصدر بتغذية خزينته وتحسين وضعيته المالية؛
- تسمح للمصدر أيضا بإعادة هيكلة ميزانيته وذلك بتقليص رصيد الزبائن مقابل زيادة رصيد السيولة الجاهزة؛
- التخلص من التسيير "الشائك" لملف الزبائن حيث يتعهد بهذا التسيير البنك الذي قام بشراء الدين؛
- تجنب التعرض للأخطار المحتملة التجارية والمالية، والمرتبطة بطبيعة العمليات التجارية؛
- تجنب احتمالات التعرض إلى أخطار الصرف الناجمة عن تغيرات أسعار الصرف بين تاريخ تنفيذ الصفقة التجارية وتاريخ التسوية المالية[1].

الفرع الثاني: قرض الإيجار الدولي Le leasing international .

هو عبارة عن آلية للدفع متوسط الأجل للتجارة الخارجية، ويتمثل مضمون هذه العملية في بيع مصدر في دولة ما بعض المعدات التي ينتجها لشركة تأجير في نفس الدولة ، وقامت هذه الأخيرة بتأجير هذه المعدات إلى مستأجر أجنبي في دولة أخرى ، غير أنها تظل مملوكة لشركة التأجير طوال مدة عقد الإيجار ، وفي معظم الأحوال يقوم المستأجر بشراء المعدات المؤجرة بسعر منخفض في نهاية فترة التأجير، وبهذا تعتبر عملية التأجير هذه كأنها تصدير معدات استغرقت سداد قيمتها مدة عقد الإيجار ، ويحدث التأجير التمويلي عبر الحدود في حالة السلع الرأسمالية ، كما هو الحال بالنسبة للطائرات والبواخر التي تستأجرها بغض الدول من دول أخرى، كما تستخدم هذه الاعتمادات في تمويل العمليات العالمية الكبيرة مثل تمويل أنابيب النفط والغاز وبناء السفن.

تستخدم عادة معيار المقر الاجتماعي أو المقر الرئيسي للأطراف المتدخلة في عملية قرض الإيجار لتقرير الطابع الدولي للقرض الإيجار، حيث يعتبر القرض الإيجاري دوليا عندما يكون المؤجر والمستأجر مقيمان في بلدان مختلفان ويخضعان

[1] جمال يوسف عبد النبي مرجع سبق ذكره ص80.

لتشريعات مختلفة، وعندما يكون المورد والمؤجر مقيمان في نفس البلد، بينما المستأجر في بلد أخر، فإن هذه العملية التي خذ الصفة الدولي.[1]

وفي هذا الإطار جاء في قانون المالية لسنة 1996 إنشاء قرض الإيجار الدولي للمواد المتنقلة ذات الاستعمال المرني، تخضع هذه العملية لنظام جمركي يعفي الحقوق والرسوم الجمركية عند القبول المؤقت لهذه المواد.

في نهاية فترة الإيجار وفي حالة اختيار شراء التجهيزات عن طريق قرض، يلجأ المستورد إلى التخليص الجمركي.[2]

والنظام 00-00 الصادر بتاريخ 3 جويلية 2000 لبنك الجزائر، يضع الأسس العامة التي تحكم القرض التأجيري الدولي.

والشكل الموالي يوضح سري عملية قرض الإيجار الدولي:

[1] خالد طالبي، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة،2010، ص:91.

[2] طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 232.

شكل رقم (6) : سير عملية قرض الإيجار الدولي.

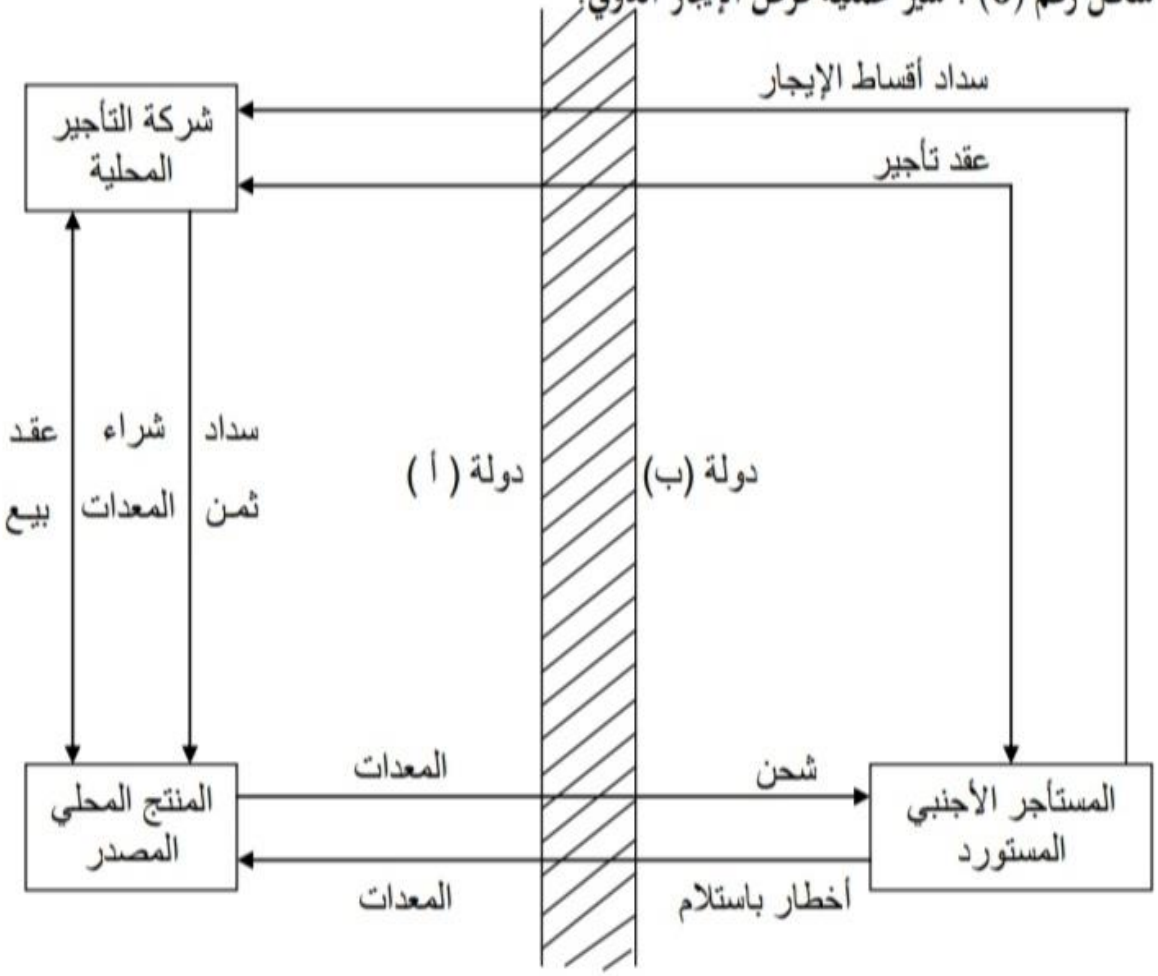

المصدر : مدحت صادق ، مرجع سبق ذكره ، ص 61 .

مزاياه وعيوبه:

- المصدر غير معرض لخطر الصرف وخطر عدم دفع المشتري؛
- المستورد ليس عليه أن يجمد الأموال لدفع ثمن المواد المستوردة، يكفي له أن يدفع قيمة الإيجار التي يمكن أن تتعدل في الزمن حسب وضعيته المالية؛
- تكاليف الإجار تكون بصفة عامة مرتفعة عن تكاليف القرض متوسط الأجل الذي يمنحه البنك. وذلك لأن مبلغ الإيجار يتضمن ثمن التجهيزات المؤجرة، أعباء الاستغلال وهوامش الربح الشركة قرض التأجير؛

- قد تواجه الشركة المؤجرة مشاكل قانونية وضريبية من جهة، ومخاطر مالية وسياسية من جهة أخرى[1].

الفرع الثالث: قروض الدفع المسبق.

يساهم البنك في تزويد المؤسسة المصدرة بقرض تمويل مسبق، حتى تتمكن من تمويل نفقاتها الجارية أو الاستثنائية الناتجة عن نشاطها التصديري...

فهذا النوع من القروض يوجه لتسهيل تجهيز وإعداد طلبيات هامة موجهة لسوق أجنبية .وتكون هذه القروض في بعض الأحيان بمعدل ثابت، وهي ما يعرف بقروض التمويل المسبق بمعدل مستقر.

وتظهر أهمية هذا النوع من التمويل، كون التسبيقات التي يقبضها المصدر عند توقيع العقد أو خلال فترة الإنتاج أو إعداد الخدمات لا تغطي عادة إلا جزءاً من نفقات إنجاز العقد .مما يؤثر سلبا على خزينة المصدر، حيث تمكن هذه الطريقة من تغطية هذه الآثار.[2]

المبحث الثالث: الدفع عن طريق الاعتماد المستندي.

إن التطور الاقتصادي كان له تأثير على الساحة العالمية ولاسيما عندما تم إنشاء أقطاب سياسية واقتصادية محلية مثل الاتحاد الأوروبي وانهيار القطب الاشتراكي وتوجه الدول لانتهاج النظام الاقتصادي الحر فإنه، وفي ظل هذه التغيرات. أصبح الاعتماد المستندي وما يقوم به من دور فعال في تسهيل المعاملات التجارية الدولية نظرا لكونه أفضل طرق الدفع. في تسوية المعاملات التجارية الدولية لسهولة الإجراءات المتبعة وسرعة النتائج المتحصل عليها.

المطلب الأول: ماهية الاعتماد المستندي.

للتعرف على ماهية الاعتماد المستندي تم التطرق إلى العناصر التالية:

[1] Yves Simon, op.cit., P 246.
[2] Philippe Guarsuault et Stéphane Primai, op.cit., P 181 – 184.

الفرع الأول: مفهوم الاعتماد المستندي.

قدمت للاعتماد المستندي عدة تعاريف منها ما يلي:

إن كلمة الاعتماد يقصد بها قرض، أما المستندي فهي تلك المستندات والوثائق المرتبطة بالعملية التجارية الممولة عن طريق القرض، والاعتماد المستندي هو ترتيب مصرفي بين بنكين او أكثر في شكل تعهد مكتوب.[1]

أما من حيث تعريف الاعتماد المستندي ذاته، يمكن التمييز بين تعريفين أساسيين للمفهوم الواحد، وذلك من الناحية الاصطلاحية ومن الناحية التقنية.

فمن الناحية الاصطلاحية يقصد بالاعتماد المستندي ذلك الاعتماد الذي يفتحه البنك بناء على طلب عميله أيا كانت طريقة تنفيذه، سواء كان بقبول كمبيالة أو بالوفاء لصالح متعامل الأمر بفتح الاعتماد، وهو مضمون بحيازة المستندات الممثلة للبضاعة في الطريق أو معدة للأرسال. وبعبارة أخرى فهو اعتماد ناشئ عن وساطة بنكية (بنكين) المتعاملين إثنين، الأول بنك المراسل الذي يتعهد بالدفع، والثاني بنك المصدر الذي يحصل قيمة الصفقة التجارية وذلك في بلدين مختلفين.

أما من الناحية التقنية فالاعتماد المستندي يعني الدفع مقابل المستندات، وهي الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا في مجال التجارة الخارجية، فهو عملية قرض من نوع الالتزام بالإمضاء. بناء على طلب المستورد (مشتري البضاعة) الذي طلب فتح اعتماد مستندي من أحد البنوك في الداخل لصالح المصدر، بعد أن يكون الطرفان قد اتفقا على شروط العقد بكل تفاصيله، مع تحديد نوع الاعتماد الذي فتحه، وبموجب هذا الالتزام يقوم البنك بدفع مبلغ معين للمصدر مقابل حيازة الوثائق المتعلقة بالسلع محل العقد.[2]

كما يعرف الاعتماد المستندي بانه: تعهد مكتوب يصدره بنك يسمى البنك فاتح الاعتماد بناء على طلب عميله يتعهد هذا البنك بمقتضاه لطرف ثالث يسمى المستفيد (المصدر) بأن يدفع أو يقبل أو يخصم قيمة الكمبيالات المصاحبة المستندات الشحن طالما كانت تلك المستندات مطابقة لشروط هذا العقد."

[1] طارق بودينار، بلغيث عمارة، الاعتماد المستندي ودوره في التجارة الدولية، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 10، الجزائر، 2022، ص232 .

[2] عبد الحق بوعتروس،" الوجيز في البنوك التجارية"، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، 2000 ص 68.

كما يعرف الاعتماد المستندي بانه " عقد يتعهد البنك بموجبه بدفع مبلغ محدد للمستفيد إذا ما قدم هذا الأخير في أجل محدد وثائق معينة.

ويعرف على أنه عقد يلتزم به وبصفة مباشرة البنك بناء على طلب من العميل الذي يسمى بالأمر وذلك يدفع مبالغ أو سحب كمبيالات مسحوبة عليه من الغير من طرف المستفيد وهذا كله بطلين عدة شروط واردة ضمن تعهد مسبق بين الطرفين، بالإضافة إلى المستندات الممثلة للبضائع المصدرة وهي مستندات شحن البضاعة، وثائق التأمين، الفاتورة التجارية، شهادة المنشأ التي تصدرها الهيئات المكلفة، هذا بالإضافة إلى وثائق أخرى قد يطلبها المشتري أي المستورد.[1]

وخلاصة القول ان "الاعتماد المستندي هو تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها[2]."

الفرع الثاني: أطراف الاعتماد المستندي.

يشترك عادة في تنفيذ الاعتماد المستندي أربعة أطراف هي:

أولا: المستورد: وهو ذلك الشخص أو المؤسسة التي تطلب فتح الاعتماد ويكون لها ذلك بموجب عقد بين المستورد والبنك فاتح الاعتماد، هذا العقد يجب أن يتضمن جميع شروط وبنود الاتفاق المبرم مع المصدر مع تعيين نوع وطبيعة الاعتماد ذاته.

ثانيا: البنك فاتح الاعتماد: وهو بنك المستورد الذي يقدم إليه طلب فتح الاعتماد، وبعد الدراسة والتحليل لوضعية طالب الاعتماد من قبل البنك ذاته يقرر بالموافقة أو العكس، إذا تعلق الأمر بالموافقة بفتح الاعتماد ويبلغ المستفيد مباشرة بهذا الفتح لصالحه، والذي يكون في الغالب عن طريق بنك آخر وهو بنك المراسل أو بنك المصدر.

[1] بونجاس عادل، الاعتماد المستندي من الجانب النظري وأنواع البيوع في التجارة الدولية، مجلة إدارة الأعمال و الدراسات الاقتصادية. العدد الثاني، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس الجزائر، بدون . سنة نشرو ص: 195.

[2] عبد المطلب عبد الحميد،" البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها "، الدار لجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2000، ص 046.

ثالثا: بنك المراسل: وهو بنك المصدر، بحيث عند تلقي البنك المراسل إشعار بفتح اعتماد لصالح أحد متعامليه يقوم بدوره بتبليغه للمستفيد سواء بإضافة تأكيده أو دون ذلك.

رابعا: المستفيد: وهو الشخص الطبيعي أو المعنوي المستفيد من الاعتماد المفتوح لصالحه أي المصدر يقوم بتنفيذ شروط العقد ضمن المدة المحددة والمقررة للاعتماد، ويقوم بتقديم المستندات الضرورية والمطابقة للعقد المبرم إلى البنك المراسل فور إتمام العملية عملية الشحن والتصدير.[1]

الفرع الثاني: أهمية الاعتماد المستندي.

إن أهمية الاعتماد المستندي تكمن فيما يلي:

أولا: بالنسبة للمشتري (المستورد).

- يتأكد بأنه سيستلم البضاعة التي اشتراها في الوقت الحدد والمكان المعين وهي مطابقة تماما لما اتفق عليه مع البائع، وانه لن يجبر على إيفاء ثمنها إلا بعد استلامه لكافة المستندات التي طلبها ووجودها مطابقة لشروط وبنود الاعتماد؛
- يستفيد من تسهيلات بنكية مضمونة بالبضاعة والمستندات، إذ أنه لا يقوم عادة بدفع الثمن فور إتمام الشحن، وإنما غالبا عند تسلمه المستندات من البنك.؛
- يستفيد من خبرة البنوك التي يتعامل معها وتجاربها وعلاقاتها الخارجية، ويحقق وفرة في المال والوقت ويؤمن ضمانا بتدخل المصارف لإتمام الصفقة بينه وبين البائع؛
- لا يتنقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائيا عن طريق الوساطة البنكية، وكذلك الحال بالنسبة للمصدر.[2]

[1] Farouk Bouyacoub , op-cite ,P 263 .

[2] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص ص69-68.

ثانيا: بالنسبة للبائع (المصدر).

- حقق الاعتماد المستندي الأمان من خلال إيجاد طرف ثلث حسن السمعة وهو البنك التجاري الذي يلتزم أمام البائع بدفع قيمة المستندات، لذا يتمكن من قبض أو تحصيل قيمت البضائع الواردة في الاعتماد؛
- يحمي نفسه من مخاطر سوء الحالة المالية للمستورد وعدم تمكن هذا الأخير من الدفع؛
- يكون على ثقة بأن ثمن بضاعته معروف وغير معرض للخسارة في حالة تدهور أسعار الصرف؛
- بوسع البائع أن يقبض ثمن البضاعة بعد تسليمها للشحن وقبل أن تصل إلى المشتري وبذلك تتأمن له السيولة النقدية التي قد يحتاجها لتمويل عمليات أخرى؛
- إن إبقاء المشتري بعيدا عن موطن البائع، وإتمام الصفقة بينهما بالمراسلات إنما يحقق مصلحة للبائع بإبقاء المشتري المتعاقد معه بعيدا عن المنافسين له من المنتجين الوسطاء الآخرين الموجودين في بلد البائع وبذلك يتحصر التعامل معه[1].

ثالثا: بالنسبة للبنوك.

- يعتبر الاعتماد المستندي من أحد وظائف البنوك التجارية والمتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية، ومن ثم فهو يعمل قدر الإمكان على جلب أكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدرا لدخله وأرباحه؛
- تستفيد البنوك من عمليات الاعتماد المستندي بعمولة فتح الاعتماد وتنفيذه، وبفوائد المبالغ التي تدفعها من تاريخ دفعها إلى البائع (المصدر) لغاية تاريخ استيفائها واستردادها من العميل وكذلك باستثمار الدفعة الأولى التي يؤمنها المشتري عند فتح الاعتماد.

رابعا: بالنسبة للتجارة الخارجية.

المساعدة على انتشارها بسهولة خاصة وأن الاعتمادات المستدينة تسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تعيق انتشار هذه التجارة، فالبنوك تقوم بدور الوسيط الذي يثق به كل من المصدر والمستورد، فتسهل عملية قبض ثمن البضاعة حال شحنها، بينما لا يدفع المستورد الثمن إلا في حالة استلامه الوثائق الخاصة بهذه البضاعة.

[1] أنطوان الناشف، خليل الهندي،" العمليات المصرفية والسوق المالية «، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الجزء الأول، 1986 ص 66.

فكل هذا يساهم في رفع معدلات التبادل الدولي نتيجة تطوير آلياتها، ممثلة أساسا في وسيلة الاعتماد المستندي كاستخدام بنكي في مجال تمويل التجارة الخارجية[1].

المطلب الثاني: أنواع الاعتماد المستندي.

هناك عدة تقسيمات للاعتمادات المستدينة وفقا لعدة معايير، والتي يمكن تصنيفها كالتالي:

الفرع الأول: أنواع الاعتماد من حيث درجة التزام البنوك.

أولا: الاعتماد المستندي القابل للإلغاءcrée, doc. Révocable .

يظهر هذا النوع من الاعتماد عند ما يقوم بنك المستورد بفتح اعتماد مستندي الصالح زبونه (المستورد) وإعلام المصدر بذلك ولكن دون أن يلتزم أمامه بشيء، وعليه فإن الاعتماد المستندي القابل للإلغاء لا يعد ضمانا كافيا لتسوية ديون المستورد تجاه المصدر، ومن الممكن أن يلغى في أي لحظة، وهذه السلبيات تجعل هذا النوع من الاعتمادات المستندة نادرة الاستعمال. وفي حالة وجود أي اعتمادا مستندي غير موضح المعالم (نوعه) فإنه يعد تلقائيا من قبل الاعتمادات المستندية القابلة للإلغاء، وهو ما نصت عليه الأحكام والقواعد الدولية للاعتمادات المستندة في مادتها السابعة.[2]

ثانيا: الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاءCrée. Doc. Irrévocable .

الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء أو القطعي هو الاعتماد الذي يصدره البنك بناء على طلب عميله الصالح المستفيد .يتضمن تعهدا نهائيا من قبل البنك للمستفيد، بحيث لا يجوز للبنك الرجوع فيه دون موافقة أطراف العملية العميل المستفيد)، ولا يعطل هذا الاعتماد سوى تدخل تشريعي أو أمر من سلطة الدولة التي صدر فيها الاعتماد[3].

ومن ثم فأهم ما يميز هذا النوع من الاعتماد المستندي هو أن إمكانية التغيير في شروط العقد أو الغائها مرهونة باتفاق وتراضي أطراف العقد، فضلا عن تحديد مدة صلاحيته بتاريخ أقصى متفق عليه، أما عن مساوئه في تتعلق أساسا بالأضرار

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص 88.

[2] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص 09.

[3] .فيصل محمود مصطفى النعيماتدن، مسؤولية البنوك في قبول المستندات في نظام الاعتماد المستندي، الطبعة الأولى، دار وائل النشر والتوزيع، عمان، 2005، ص 57.

التي يمكن أن تلحق بالمستفيد خاصة فيما يتعلق بخطر عدم الملائمة وخطر البلد ذاته (خطر سياسي واقتصادي) بحيث أن البنوك غير مسؤولة على مثل هذه الأخطار، فضلا عن عدم السرعة في التنفيذ وذلك للإجراءات التي يتطلب اتخاذها وقتا قبل التنفيذ.

ثالثا: الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء والمعزز(المؤكد crée. Doc. Irrévocable et confirmé).

إن الاعتماد المستندي المعزز (المؤكد أو المثبت) يكون في حالات الاعتماد غير قابل للنقد وفيه يشترط البائع المستفيد تدخل بنك ثاني ليضمن له الوفاء بقيمة المعاملة التجارية، وكل ذلك ليزداد اطمئنانا على تحصيله المقابل معاملته، وبهذا يكون استفاد من التزامين مستقلين:

- التزام البنك المصدر أي بنك المستورد في الداخل؛
- التزام البنك المختار أي بنك المصدر في الخارج.

فالبنك الثاني يأخذ عمولة لقاء تعزيزه وتأكيده للاعتماد، ويمثل ضمانا للمستفيد لإتمام صفقته نيابة عن بنك المستورد على اعتبار أنه في حالة ما إذا طلب بنك الأمر (المستورد) من بنك آخر إثبات اعتماده غير قابل للإلغاء ووافق هذا الأخير على عملية التثبيت، تصبح هذه العملية التزاما قطعيا من طرف البنك المثبت (المعزز)، إضافة إلى التزام البنك الأمر إلى غاية تقديم المستندات المتفق عليها وتنفيذ الاعتماد إن هذا النوع من الاعتماد المستندي يلجأ إليه عادة، عندما يكون المتعاملان غير معروفين لبعضهما البعض معرفة تامة في مجال نشاطهما ومعاملتهما. أو لفقدان الثقة فيما بينهما وخاصة من جانب المصدر (البائع)، كما ويمكن أن يلجأ كذلك إلى التثبيت في حالة ما إذا كان بنك المستورد غير معروف أو لا يتمتع بسمعة كبيرة في الأوساط المالية.[1]

أو أن البائع غير مطمئن إليه، ويطلب كذلك التعزيز أو التثبيت في حالة ما إذ كانت الوضعية الاقتصادية أو السياسية وكذلك الحالة الأمنية في البلد فاتح الاعتماد غير مستقرة أو متدهورة. مما يلجأ إلى طلب تثبيت اعتماده لدى بنكه، وإذا حصل على الموافقة معنى ذلك أنه يمكن له أن يحصل على قيمة الصفقة في الموعد المحدد دون مراجعة البنك المرسل، وأهم ما يميز

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص 68.

هذا الاعتماد هو ازدياد عنصر الثقة والضمان بالنسبة للبائع خاصة، أما عن مساوئه فهي مرتبطة بالزمن والتكلفة في الوقت ذاته، فتنفيذ هذا النوع من الاعتماد يتطلب وقتا وتكلفة أكبر مقارنة بالأنواع الأخرى، علما بأن معظم الدول تلجأ إلى التعامل بهذا النوع من الاعتماد ومن بينها الجزائر[1].

الفرع الثاني: أنواع الاعتمادات من حيث كيفية تنفيذها.

أولا: الاعتماد المستندي المنفذ بالاطلاعvue À .Doc .crée .

وهو ذلك الاعتماد الذي يمكن للمستفيد من خلاله الحصول على قيمة الصفقة من بنكه بمجرد التقدم إليه وإظهاره للوثائق وتحقق البنك من صحتها، بعد ذلك يقوم البنك الأمر بتحويل المبلغ فور استلامه للسندات والوثائق الواردة إليه أو للتحصيل عليها من المستفيد (المصدر).

ثانيا: الاعتماد المستندي المنفذ بالقبول .Crée. Doc. Par acceptation

إن الغرض من اعتماد القبول هو إعطاء المستورد الوقت الضروري للسداد وذلك بتمكينه من بيع السلع المستوردة بموجب الاعتماد قبل حلول أجل السداد، وبذلك يتجنب اللجوء إلى الاقتراض لتمويل عملية الاستيراد، وبعد الانتهاء من تنفيذ الشروط الواردة في الاعتماد يطلب المستفيد من البنك المصدر أو البنك المرسل التوقيع بالقبول على الكمبيالة التي يكون قد سحبها على أيهما ثم إعادتها إليه، وهذه الكمبيالة يسلمها المستفيد إلى البنك الذي يتعامل معه إما لتحصيل قيمتها في تاريخ استحقاقها مقابل عمولة إذا كان في حاجة عاجلة إلى السيولة.

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص 69-68.

ثالثا: الاعتماد المستندي المنفذ بالدفع المؤجلCrée. Doc. À paiement différé .

بالنسبة لهذا الاعتماد لا يتم الدفع للمستفيد فورا عقب تقديم المستندات وإنما يتم بعد انقضاء مدة من الزمن محددة في الاعتماد، واعتماد الدفع المؤجل يمنح للمشتري فترة سماح وفي نفس الوقت يضمن الدفع للبائع في التاريخ المذكور في الاعتماد، ويلاحظ أن الفرق بين الدفع لأجل والدفع بالقبول هو أنه:

- في إجراءات القبول يتلقى المصدر الكمبيالة مقبولة، مقابل وصول المستندات للمشتري؛
- في الدفع لأجل يتلقى المصدر وعداً بالدفع في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه.[1]

الفرع الثالث: أنواع الاعتمادات حسب ما تفتضيه مصلحة المتعاملين.

أولا: الاعتماد المستندي المتجددcrée. Doc. Revolving .

يطلق عليه البعض الاعتماد الدائري، وهو الاعتماد الذي تتجدد قيمته تلقائيا دون الحاجة لإجراء أي تعديل أو تمديد للاعتماد، قد يكون الاعتماد المتجدد تراكميا أي أن المبلغ غير المستخدم في فترة معينة يحمل إلى الفترة القادمة، وقد يكون الاعتماد المتجدد غير تراكمي أي أن المبالغ غير المستخدمة لا تحمل إلى الفترة الموالية.

وينصح بعدم فتح هذا النوع من الاعتمادات إلا في أضيق الحدود ولعملاء ممتازين في التعامل والالتزام، نظرا لخطورته وخصوصا إذا كان من النوع التراكمي الأمر الذي يعطي المستفيد حرية كبيرة في التحكم في قيمة المستندات وكمية البضاعة المشحونة لدرجة أن المستفيد يمكنه ألا يشحن أي جزء من البضاعة خلال عدد د دورات الاعتماد [2]

ثانيا: الاعتماد المستندي المشروطcrée. Doc. red clause .

هذا النوع من الاعتمادات يسمح للمستفيد بسحب مبالغ في حدود معينة قبل تقديم مستندات الشحن، تخصم قيمتها من قيمة المستندات عند تقديمها لاحقا ، ويعني هذا بطبيعة الحال أن معطي الأمر يوافق مسبقا على السماح للمستفيد

[1] مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص ص00-08.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 056.

وفقا للاتفاق بينهما بأن يسحب نسبة معينة من قيمة الاعتماد قبل تقديم مستندات الشحن، ويستعمل المستفيد المبالغ المدفوعة مقدما لتمويل نقل البضاعة من الداخل إلى ميناء الشحن أو لتعبئة البضاعة ، وفي بعض الحالات تستعمل تلك المبالغ لشراء أو لرد سلفة لبنك كانت البضاعة مرتهنة لديه ، وهذا يعتبر وسيلة التمويل البائع الذي يفتقر إلى الإمكانيات المالية الكافية لإعداد البضاعة للشحن.[1]

ثالثا: الاعتماد المستندي القابل للتحويلcre. doc. Transférable .

بمقتضى هذا الاعتماد يمكن للمستفيد أن يطلب من بنك المشتري تحويل الاعتماد المفتوح لصالح مستفيد آخر ، وينبغي أن يرد البنك بقبول ذلك حتى يتمكن المستفيد من إتمام عمليات الإستيراد والتصدير والحصول على قيمة الصفقة ، علما بأن شروط الاعتماد القابل للتحويل تبقى سارية كما هو الشأن عند الاتفاق عليها مع المستفيد الأول ، أي المتعلقة بالاعتماد الأصلي ، ما عدا ما يتعلق بالشروط التي تخص البضاعة ذاتها(سعر ، كمية ، نوع ، تاريخ الاستلام) وعادة ما يلجأ لهذا النوع من الاعتماد عندما يكون المصدر ليس هو المنتج الفعلي للبضاعة أو لجزء منها ، أو يكون غير جاهز في الميعاد المتفق عليه ، وحفاظا على سمعته يطلب أو يسمح بتحويل الاعتماد المفتوح لصالحه إلى آخرين[2].

رابعا: الاعتماد المستندي القابل للتجزئة crée. Doc. Divisible .

هو ذلك الاعتماد الذي يمكن بموجبه شحن البضاعة على دفعات وقبض ثمن كل دفعة عندما يتم شحنها ، علما بأن التجزئة قد تكون مكانية كما قد تكون زمانية ، فالمكانية تعني السماح بشحن البضاعة على أكثر من وسيلة نقل (برية ، بحرية ،جوية) في الوقت ذاته ، وذلك بالارتباط وطبيعة نشاط المستورد وتوزيع نشاطه الذي يقتضي هذه التجزئة ، أما الزمانية فتعني السماح للمورد بتوريد السلعة على دفعات وذلك بموجب هذا الاعتماد ذاته ، وكل ذلك لظروف المصدر أو الظروف المستورد التي تتطلب هذه التجزئة، ويترتب على كل ذلك تجزئة في الوفاء بالاعتماد المستندي، أي تجزئة في التسديد[3].

[1] جمال يوسف عبد النبي، "الاعتمادات الستندية"، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 1900 ، ص 05.

[2] مدحت صادق، مرجع سبق ذكره ,ص 02.

[3] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص ص65-64.

خامسا: الاعتماد المقابل أو الاعتماد الظهير Le contre -crédit .

يشبه الاعتماد القابل للتحويل حيث يستعمل في الحالات التي يكون فيها المستفيد من الاعتماد الأصلي وسيطا وليس منتجا للبضاعة كأن يكون مثال وكيال للمنتج، وفي هذه الحالة يقوم المستفيد بفتح اعتماد جديد لصالح المنتج بضمانة الاعتماد الأول المبلغ له، ويستخدم هذا الأسلوب خصوصا إذا رفض المستورد فتح اعتماد قابل للتحويل أو في حالة طلب المنتج شروطا ال تتوفر في الاعتماد الأول، وعادة ما تكون شروط الاعتماد الثاني مشابهة للاعتماد الأصلي باستثناء القيمة وتاريخ الشحن وتقديم المستندات التي تكون في الغالب أقل وأقرب.[1]

هي عملية تتضمن اعتمادين، يفتح الأول لصالح المستفيد كي يقوم بتوريد البضاعة. واستنادا إلى هذا الاعتماد يفتح المستفيد اعتمادا ثاني لمستفيد آخر عن نفس البضاعة وفق شروط الاعتماد الأول. ويطلق على الاعتماد الثاني الاعتماد الظهير أو المساند، وهذا الاعتماد يستخدم في الحالات التي يكون فيها المستفيد من الاعتماد الأصلي (الأول) مجرد وسيط وليس منتجا للبضاعة. وتكون شروط الاعتماد الثاني مطابقة لشروط الاعتماد الأول، فيما عدا مبلغ الاعتماد وسعر الوحدة، إذ يكونان أقل كما أن صلاحية الاعتماد الثاني يجب أن تنتهي قبل انتهاء صلاحية الاعتماد الأول بفترة تسمح بوصول المستندات إلى المورد، وتقديمها قبل انتهاء فترة سريان الاعتماد الأول.[2]

المطلب الثالث: أسس الاعتماد المستندي.

تشكل الوثائق وخطوات سير الاعتماد المستندي أهم الأسس التي يقوم عليها الاعتماد المستندي.

الفرع الأول: وثائق الاعتماد المستندي.

تشكل الوثائق الأساس الذي يتم الاستناد إليه في التسوية المالية قبل الاستلام الفعلي للبضاعة ويمكن تصنيفها إلى مجموعات رئيسية كما يلي:

[1] حفيظة زقاي، أهمية الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد 07 ، الجزائر، ديسمبر2018،ص123.

[2] مدحت صادق: مرجع سبق ذكره، ص 86.

أولا: الوثائق المتعلقة بالبضاعة محل العقد

- **الفاتورة التجاريةfacture commerciale :**

إن الفاتورة تمثل المحور الرئيسي الذي يقوم عليه الاعتماد المستندي وهي تصدر من قبل المصدر لصالح المستورد. وينبغي أن تحتوي على معلومات متعلقة بالبضاعة محل العقد، فهي تبين كمية البضاعة، حجمها، قيمتها، نوعها، مواصفاتها ووزنها، هذه الوثيقة يجب أن يكتب مبلغها بالأرقام والحروف ودون شطب، وتحرر على أكثر من (03) نسخ، وتوقع من قبل مصدرها وهو المصدر، شاهدا على صحة البيانات الواردة على مثل هذه الوثيقة. وباعتبار الفاتورة تمثل سند الملكية قانونا، لذلك ينبغي المصادقة عليها من قبل الغرفة التجارية أو الصناعية في بلد المصدر، ثم من قبل سفارة أو قنصلية البلد المستفيد.[1].

- **شهادة المنشأ d'origine certificat:**

هذه الوثيقة تبين المصدر الحقيقي للبضاعة، حيث تتضمن اسم البلد الذي صنعت فيه. ويصادق عليها من قبل الغرفة التجارية أو الصناعية أو إدارة الجمارك في بلد المصدر، وأن تكون على عدة نسخ تقدم أو تستظهر عند الضرورة، علما بأن هذه الوثيقة ضرورية جدا بالنسبة المصالح الجمارك في بلد المستورد، حيث أنها تمكنها من تطبيق نظام الرسوم الجمركية المناسبة لها.

- **شهادة بلد الإرسالcertificat de lieu d'expédition :**

وهي الوثيقة التي تبين لنا البلد الذي تم منه إرسال البضاعة، على اعتبار أنها تكون مصنعة في بلد غير البلد المرسل.

- **شهادة الوزنcertificat de poids :**

وهي ضرورية في بعض السلع التي تعتمد على الوزن، والتي تحمل بشكل سائب مثل الحبوب والفوسفات، كذلك مهمة للأخشاب والحديد.

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص ص .66

- **قائمة الطرودList de colisage :**

وهي وثيقة تتضمن أرقام الطرود المشحونة وأوزانها وأحجامها ومحتوياتها التفصيلية.

وتظهر أهمية هذه القائمة بالنسبة للشاحنين عندما يتم شحن الطرود متشابهة إلى مستوردين مختلفين، حيث تسهل عليهم عملية الفرز والتسليم.

- **الشهادات الطبيةcertificats sanitaires :**

وهي كل الشهادات الصحية المحررة من أجل التأكد من سلامة البضاعة من النواحي الصحية والكيميائية.

- **الشهادات الجمركيةcertificats douaniers :**

وهي مختلف المستندات التي تثبت خضوع البضاعة لكل الإجراءات الجمركية[1]؛

هذا وبإمكان المستورد أن يطلب وثائق أخرى مثل شهادة التفتيش والفحص، شهادة الجودة، شهادة النوعية، شهادة التحاليل .... إلخ.

ثانيا: الوثائق المتعلقة بالنقل.

هذه الوثائق يتم إصدارها من قبل صاحب وسيلة النقل مهما كانت طبيعتها ويسلمها للمصدر إثباتا لنقل البضاعة، وهي تكتسب أهمية كبيرة كونها تمثل سند الملكية للبضاعة كما هو الحال بالنسبة للفاتورة، وتختلف وثائق النقل باختلاف كيفياته المستعملة حيث يتطلب استعمال أي كيفية إصدار وثائق النقل الخاصة بها.

والجدول الموالي يبين كيفيات النقل والوثائق المرتبطة بكل منها:

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 886.

جدول رقم (1): كيفيات النقل والوثائق المرتبطة بكل منه

الوسيلة المستعملة	الوسيلة المرتبطة بها
-عن طريق الجو. -عن طريق البحر. -عن طريق البر. -عن طريق البريد والمواصلات.	- رسالة النقل الجوي. - سند الشحن البحري. - رسالة النقل البري. - وصل الطرود البرية.

المصدر: عبد أحق بعترس، مرجع سبق ذكره، ص 100.

- **سند الشحن البحريconnaissement maritime :**

كلما تطورت وتحسنت وسائل النقل البحري وموانئ الشحن والتفريغ ازدادت إمكانية نقل البضائع بين مختلف دول العالم وتوسعت حركة التجارة الخارجية ولبنات لها المزيد من الانتشار وإيجاد منافذ وأسواق تجارية جديدة.[1]

وتصدر عن شركة النقل البحري المرخصة وتعتبر عقد نقل وتسليم وفي نفس الوقت وثيقة ملكية للبضاعة، وهي بمثابة الإيصال الذي يثبت استلام البضاعة من قبل الناقل تمهيدا للشحن ومن أشهر أنواعها:

- **سندات الشحن النظيفةclean B/L :**

هي السندات التي تخلو من أي تحفظ أو ملاحظة تفيد بوجود عيب في البضاعة أو بتعبئتها، وهي التي تظهر بأن البضاعة محملة على متن الباخرة وهذا النوع تشترطه البنوك باستمرار.

[1] مهدي درويش جبار، أهمية النقل البحري والتجارة الخارجية مقال الكتروني ، 21 فبراير 2014 تاريخ الاطلاع عليه يوم2024/05/24،على موقع:https://www.azzaman.com .

- **رسالة النقل الجويLTA :**

تعتبر بمثابة عقد النقل ووصل باستلام وشحن البضاعة، وتصدر عن شركات الطيران أو وكلاتها المعتمدين، إلا أنها تعتبر وثيقة ملكية كما هو الحال في سند الشحن البحري، حيث يتم استلام البضاعة بموجب أمر أو إذن تسليم الذي يصدره مدير المطار عند وصول البضاعة حيث يتم تظهير من قبل البنك فاتح الاعتماد والتي شحنت البضاعة باسمه كمرسل إليه.[1]

- **رسالة النقل البري.**

- سند الشحن بالسيارات:

وتشبه إلى حد كبير سند الشحن البحري من حيث التفاصيل والبيانات التي في منتها وتصدر هذه السندات عن شركات تمتلك سيارات شاحنة أو عن شركات مرخصة لتعاطي أعمال الشحن البري، وتعتبر هذه السندات وصلا باستلام البضاعة.

- سندات الشحن بالسكك الحديدية:

وتشبه سند الشحن البحري وسندات الشحن بالسيارات وتعتبر وصل استلام للبضاعة. وتصدر عن شركات السكك الحديدية أو وكلاتها المعتمدين أو عن سلطة السكك الحديدية.

- **وصل الطرود البريديةparcelle post recrépit .**

وتعتبر هذه الوصولات وصل استلام للبضاعة، وتصدر عن إدارة البريد الرسمية.

ثالثا: وثيقة التأمين.

تصدر وثيقة التأمين من إحدى شركات التأمين المعتمدة لتغطية أخطار معينة من الممكن أن تتعرض لها البضاعة، ويراعى في وثيقة التأمين أن يكون مبلغ التأمين مساويا على الأقل لقيمة البضاعة، ويكون في الغالب بإضافة نسبة 10% لهذه

[1] ع جمال يوسف عبد النبي، مرجع سبق ذكره، ص -49ص58.

القيمة، كما يجب أن يكون تاريخها مطابقا التاريخ سند النقل أو سابقا له، ويجب أن يكون وصف البضاعة كما جاء في الفاتورة وأن يغطي التأمين كافة الأخطار المنصوص عليها[1].

الفرع الثاني: سير عملية الاعتماد المستندي.

يمكن تقسيم مراحل سير عملية الاعتماد المستندي إلى مرحلتين أساسيتين تبدأ عقب إبرام عقد البيع.

أولا: فتح الاعتماد المستندي.

تستند العلاقة بين الأمر بفتح الاعتماد وبنكه إلى عقد الاعتماد، فهذا الأخير هو الذي يحكم العلاقة بين الطرفين، ويتم فتح الاعتماد المستندي وفق المراحل التالية:

- يوقع الأمر طلب فتح الاعتماد الذي يوضح فيه بصورة دقيقة وواضحة البيانات الضرورية وفقا للشروط المتفق عليها مع المصدر في عقد البيع[2].

- تحقق البنك من أن عميله يستطيع توفير الغطاء النقدي اللازم، سواء من خلال حسابه المفتوح لديه أو من خلال تسهيلات ائتمانية. فور قيام العميل بتنفيذ التزامه حول تقديم الضمانات المتفق عليها، يقوم البنك بإبلاغ المستفيد(المصدر) بفتح الاعتماد لصالحه بواسطة بنك المراسل في بلده، وذلك بإرسال خطاب الاعتماد الذي يتضمن كل بيانات وشروط الاعتماد، بالإضافة إلى طلب تأكيد الاعتماد من طرف البنك المراسل في حالة تقديم العميل تعليمات بذلك.

- بعد إبلاغ المستفيد من طرف بنكه بفتح الاعتماد لصالحه يتحقق بدوره من أن نص وشروط الاعتماد مطابقة لما تم الاتفاق عليه في عقد البيع.

ثانيا: تنفيذ الاعتماد.

بعد موافقة المصدر على الشروط الواردة في خطاب الاعتماد، يشرع كل الأطراف في تنفيذ التزاماتهم العملية كما يلي:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص89.

[2] Philippe Guarsuault, Stephan Primai , op-cite, P 131.

- يشحن المصدر البضاعة ويستلم مستند الشحن الذي يمثل الدليل القطعي على شحن البضاعة باتجاه المستورد؛

- يقدم المصدر لبنكه المستندات المطلوبة خلال المدة المحددة؛

- بعد الفحص والتدقيق يدفع البنك المؤكد للمستفيد حسب الاتفاق؛

- يرسل البنك المؤكد المستندات للبنك فاتح الاعتماد الذي يتحقق بدوره من أنها مقدمة ضمن حدود صلاحية الاعتماد وأنها مستوفية لسائر الشروط التي طلبها العميل؛

- يدفع البنك فاتح الاعتماد للبنك المؤكد حسب الاتفاق؛

- يسلم البنك فاتح الاعتماد المستندات لعميله حتى يتمكن من تسلم البضاعة ويقوم بالدفع للبنك علما بأن العميل المستورد ملزم بدفع جميع العمولات والمصاريف المتعلقة بتسيير الاعتماد[1].

والشكل الموالي يوضح مختلف مراحل سير العملية:

[1] Jaques Modiano, Yves Thomas,"le droit du crédit" , édition Agende, Dunod, Paris, 1992 , P 203.

شكل رقم (7) : سير عملية الإعتماد المستندي

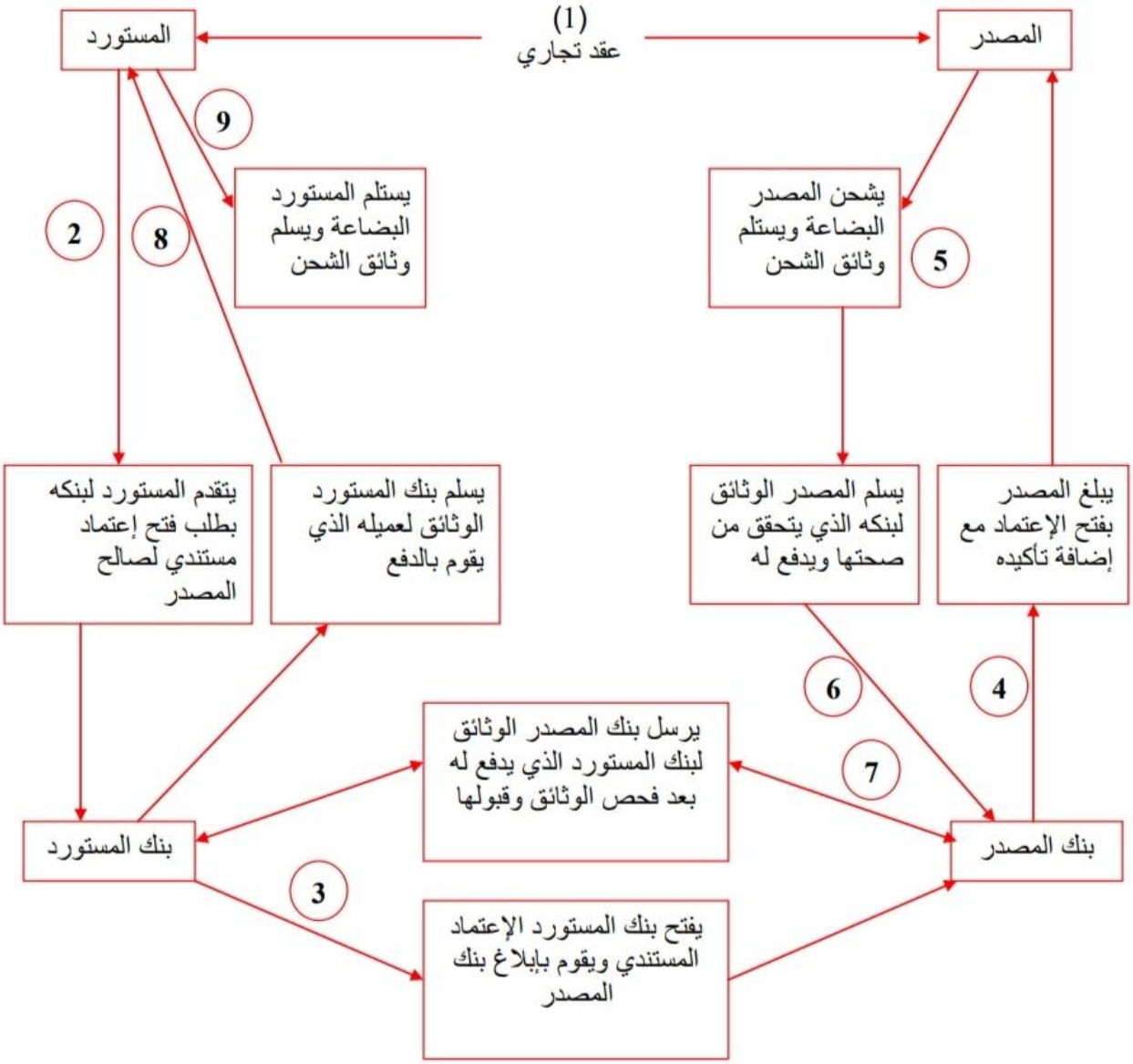

La sourse : Philippe Guarsuault, Stephane Priami , **op-cit**, P 115.

خلاصة:

يتم التعامل في التجارة الخارجية بعدة تقنيات مختلفة وهذا ما رأيناه في هذا الفصل. فهناك من يتعامل بأسلوب الدفع قصير الأجل، وهنا يتم اللجوء إلى عدة تقنيات كالتحصيل المستندي وتحويل الفاتورة .... إلخ. بالإضافة إلى طرق أخرى للدفع كاللجوء إلى استعمال العملات الصعبة، ويستعمل هذا الأسلوب خاصة عندما يريد المستورد كسب الوقت أو الاستيراد سلع بسيطة.

وهناك من يلجأ إلى أسلوب الدفع متوسط وطويل الأجل الذي يتمثل في الحصول على القروض، كفرض المورد الذي يمنحه المصدر للمستورد، أو قرض المشتري الذي يمنحه بنك المصدر، ويشمل القروض التي توفرها الدولة وتسمي (بخطوط القرض) أو (البروتوكولات) ويتم عقدها حسب اتفاقات مع الدولة أو هيئات مالية مصرفية أجنبية.

كما أن هناك بعض البلدان أيضا تلجأ إلى استعمال قرض الإيجار الدولي والذي تتمثل تقنيته في تأجير المعدات اللازمة عوض استيرادها.

وأكثر المتعاملين الاقتصادين اليوم يلجؤون إلى الدفع عن طريق الاعتماد المستندي، الذي يعتبر من الأساليب الأكثر استعمالا في العالم في مجال التجارة الخارجية، لأنه يمثل نوعا من الضمان لا نجده في الأساليب الأخرى، فهو يقلل من المخاطر التي يمكن أن يواجها المصدر خاصة، ولكن تبقى درجة الضمان التي يقدمها مرتبطة بنوع الاعتماد المستندي المتفق عليه.

الفصل الثاني: دراسة ميدانية بالبنك الجزائري الخارجي

الفصل الثاني: دراسة ميدانية بالبنك الجزائري الخارجي مستغانم.

تمهيد:

يحظى البنك الخارجي بأهمية كبيرة في تسهيل معاملات الدفع في مجال التجارة الدولية وهو بمثابة وسيط حاسم بين الشركات والأفراد المشاركين في التجارة الخارجية، مما يضمن عمليات دفع سلسة وآمنة. ويعتمد اختيار طريقة الدفع المناسبة على اعتبارات مختلفة، مثل طبيعة المعاملة، ومستوى الثقة بين الأطراف، والالتزام بالأطر القانونية المحلية والعالمية كما توجد مجموعة من خيارات الدفع، بما في ذلك المدفوعات النقدية والتحويلات البرقية، بالإضافة إلى الاعتماد المستندي والتحصيل المصرفي، ويقدم كل منها فوائد متميزة ومخاطر مرتبطة بها.

كان الهدف الأساسي من هذه الدراسة هو دراسة تقنيات الدفع والتسوية السائدة المستخدمة في التجارة الدولية داخل البنك الخارجي الجزائري في وكالة مستغانم وتسعى هذه الدراسة في جوهرها إلى الاطلاع لمختلف طرق الدفع المستخدمة في عمليات التجارة الخارجية داخل البنك الخارجي الجزائري لدى وكالة مستغانم وفق المباحث التالية:

المبحث الأول: عموميات حول بنك الجزائر الخارجي"BEA"وكالة مستغانم.

المبحث الثاني: طرق السداد لمختلف عمليات التجارة الخارجية لبنك الجزائر الخارجي "BEA" وكالة مستغانم.

المبحث الأول: عموميات حول بنك الجزائر الخارجي"BEA"وكالة مستغانم.

البنك الخارجي يعد من الأسس الأساسية في البنية المالية العالمية، حيث يلعب دوراً حيوياً في تسهيل العمليات المالية والتجارية عبر الحدود وتتناول هذه الدراسة لمحة عامة على بنك الخارجي لوكالة مستغانم مع تقديم الخدمات المصرفية الاساسية ودراسة مهام ونشاط البنك الخارجي للوكالة.

المطلب الأول: تعريف بنك الجزائر الخارجي "BEA".

1.بنك الجزائر الخارجي:

تأسس البنك الخارجي الجزائري في 10 أكتوبر 1967 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري، عبر مساره التطوري مر البنك بمراحل متعددة، حيث لعب دورًا بارزًا في تقديم القروض ودعم التنمية في مجال التخطيط الوطني وتعزيز الروابط الاقتصادية والمالية بين الجزائر وبقية الدول، كما قام بتيسير العمليات المصرفية بين المؤسسات الصناعية الكبرى والمؤسسات الأجنبية.

في الثمانينات، وبفضل تطبيق القانون رقم 88-02 المؤرخ في 12 جانفي 1988، الذي يتعلق بالاستقلالية المؤسسية، شهد بنك الجزائر الخارجي تغييرات هامة، حيث أصبح من البنوك الرائدة التي تحولت إلى مؤسسات مستقلة وفقًا للمرسوم رقم 88-61 في 12 جانفي 1988.

البنك الخارجي الجزائري هو مؤسسة حكومية تأسست في فترة الاستقلال بعد تأميم البنوك الأجنبية بموجب المرسوم رقم 204/67 الصادر في 01 أكتوبر 1967 , ثم انشاءه على أنقاض المؤسسات البنكية التالية:

- القرض الليوني credit Lyonnais في 01 أكتوبر 1967؛
- الشركة العامة في 31 ديسمبر 1967؛
- البنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط في 31 ماي 1968؛
- بنك باركليز الفرنسي في سنة 1968.

يعتبر البنك مملوكًا للدولة ويخضع للقانون التجاري، ويتمتع بمقره الرئيسي في الجزائر العاصمة، كانت مهمته الأساسية عند تأسيسه تمويل التجارة الخارجية، وفي الوقت الحالي، يقوم بعدة وظائف منها منح الاعتمادات للاستيرادات وتقديم ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهامهم.

2.وكالة مستغانم:

بنك الجزائر الخارجي هو مؤسسة مصرفية مشابهة لباقي البنوك المصرفية، حيث يحتوي على حوالي 80 وكالة في عام 2006، من ضمنها وكالة مستغانم التي أنشأت سنة 1984 والتي تقع في وسط ولاية مستغانم "04 شارع الامير عبد القادر".

تعتبر وكالة مستغانم وكالة رئيسية بحكم حجم الأعمال التي تحققه و كذا بالنظر لأقدميتها فقد ظهرت الوكالة مع ظهور البنك الخارجي الجزائري و هي بدورها تتعامل مع عدد الزبائن و القطاعات إذ تقوم باتخاذ القرارات المتعلقة بمنح القروض وفقا لما تحوله صلاحياتها[1]

المطلب الثاني: وظائف ونشاط بنك الجزائر الخارجي"BEA".[2]

1.وظائف بنك الجزائر الخارجي:

إن التوسع الذي شهده البنك الجزائري الخارجي أدى إلى توسع مهامه ونشاطه كونه يقدم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية والبنكية التي تدعم التجارة الدولية وتعزز الاستمارات الأجنبية وكونه يلعب دورا حيويا في تسيير المعاملات المالية مع دول العالم الخارجي ذات أهمية في تعزيز العلاقات المالية والتجارية عبر الحدود ويمكن تلخيص وظائفه فيما يلي:

.تطوير وتسهيل العلاقات بين دولة الجزائر وباقي دول العالم الخارجي؛

.تقديم الخدمات المصرفية الدولية كتوفير الودائع والتحويلات الدولية ومختلف الخدمات المالية للمتعاملين الدوليين؛

[1] خياطي حنان، قياس جودة الخدمات في البنوك الجزائرية، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم،2019-2020 ، ص 53.

[2] معلومات مقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي.

. تسهيل عمليات التجارة الخارجية عن طريق توفير الخدمات المصرفية المالية وتسهيل تسوية المدفوعات بين الشركات الجزائرية الشركاء الاجنبيين؛

. تمويل المشاريع الخارجية عن طريق توفير التمويل والقروض للمشاريع الخارجية التي تشمل استثمارات الشركات والأفراد الراغبة التنويع خارج البلاد؛

. إدارة الثروات الدولية بتقديم خدمات إدارة الأموال والاستمارات؛

. القدرة على إدارة المخازن العامة والشراء، والقيام بالعمليات العقارية وغير عقارية ذات صلة بنشاط الشركة، واتخاذ إجراءات اجتماعية لصالح المستفيدين؛

. تقديم خدمات لصالح زبائن البنك الخارجي الجزائري.

2. نشاط وهمام مصالح وكالة:

. مدير الوكالة:

يقوم مدير الوكالة بصفته الشخص المسؤول عن إدارة وتنسيق العمليات الإدارية اليومية للوكالة باتخاذ القرارات الازمة لتسيير الوكالة وتوجيه الفريق وتنظيم الأنشطة المصرفية والمالية وفقا لسياسات البنك والقوانين المحلية الدولية.

. نائب المدير:

يتمثل مسؤولية في تقديم الدعم للمدير لتسيير وإدارة مهامه وقد يمثل البنك ف بعض الحالات، حيث يوجد نائبين للمدير الأول يتكلف بالإدارة والإشراف على المصالح، أما النائب الثاني مكلف بالاستغلال وهو الذي يمكنه تعويض مكان المدير أتناء غيابه.

. الأمانة العامة:

تعمل على إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية وكذا تنظيم الأعمال القانونية كتسليم البريد وتلقي الودائع.

.مركز المحاسبة:

هو الجهة المسؤولة عن تنظيم السجلات المالية والمحاسبية وتوثيق جميع العمليات المالية والتجارية كتنظيم الميزانية وإعداد الدفتر اليومي.

.مصلحة الاستغلال والقرض:

تعمل هذه المصلحة على تقديم المشورة المالية ولها دور هام في جلب العملاء عن طريق توجيه العملاء وشرح كيفيات العمل بالإضافة الى التواصل مع المتعاملين لإعلامهم بالأمور الخاصة بحساباتهم وتقديم معلومات خاصة بالبنك ونشاطه.

.مصلحة السكريتارية والالتزامات:

تشمل هذه المصلحة إدارة المراسلات والمستندات الرسمية، تنظيم الاجتماعات والمواعيد، دعم العمليات الإدارية، ومتابعة الالتزامات المالية والقانونية للوكالة.

.نيابة المديرية المكلفة بالإدارة:

تتولى هذه النيابة مهام إدارة الموظفين والعمليات اليومية والميزانية، بالإضافة إلى تنفيذ السياسات والتواصل مع الجهات الخارجية وتشمل كل المصلحة الخارجية ومصلحة المحفظة الحافظة ومصلحة تسيير الإدارة، وتضم نيابة المديرية المكلفة بالإدارة قسميين، قسم تسيير الموارد وقسم الإعلام الآلي والمحاسبة.

.مصلحة الصندوق:

تهدف البنوك إلى جمع أكبر عدد ممكن من الودائع بمختلف أشكالها، والتي تأتي من الأفراد والمدخرين. هذا الجهد يفتح آفاقًا جديدة لإدارة حسابات العملاء، ويؤدي إلى إنشاء مصلحة مختصة تتعامل مع استقبال الودائع وتقديم الخدمات المصرفية. تشتمل هذه المصلحة على خمسة أقسام رئيسية: شباك الودائع، شباك الدفع، شباك التوزيع، شباك الصرف السنوي والعملة الصعبة، وشباك التحويلات. كل هذه الأقسام تعمل بتنسيق وتعاون لتلبية احتياجات العملاء بفعالية وتقديم الخدمات المصرفية بشكل شامل وموثوق.

. مصلحة الحافظة أو المحفظة:

تتكون هذه المصلحة من ثلاث فروع، فرع المقاصة الذي يتعامل مع عمليات المقاصة والتسوية بين البنوك والمؤسسات المالية المختلفة، سواء كانت داخل البلاد أو خارجها، وذلك فيما يتعلق بالمعاملات المالية والأوراق المالية، وفرع تسليم الشيكات الذي يتولى استلام الشيكات ومعالجتها وتسليم القيمة المالية المحددة للمستفيدين أو للبنوك المستفيدة عند تحصيلها، وفرع محفظة الأوراق الذي يدير ويتحكم في استثمارات العملاء، يحلل السوق المالية، ويتخذ القرارات المالية الملائمة لتحقيق أهدافهم المالية.

. مصلحة التجارة الخارجية:

تتولى مصلحة التجارة الخارجية في البنك الجزائري الخارجي دورًا هامًا في فتح الاعتمادات المستندية للمستوردين وإدارة ترتيب الوثائق والمراقبة للعمليات التجارية، بالإضافة إلى ذلك، يقوم فرع تسليم الأوراق التجارية في هذه المصلحة بالتحقق من صحة الوثائق ومتابعة العمليات حتى اكتمالها، ومن ثم يُرسل الملفات إلى المصالح المختصة، يتعاون هذان الفرعان بتنسيق وثيق لضمان سلاسة وفعالية سير العمليات التجارية والتزامها بالقوانين والضوابط المالية والتجارية المعمول بها.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي"BEA"وكالة مستغانم.

تهدف تقديم الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي في المقام الأول إلى شرح كيفية تنظيم وترتيب السلطات والمسؤوليات في المؤسسة المصرفية كما يعكس هذا الهيكل كيفية توزيع السلطات والمسؤوليات والصلاحيات داخل البنك، بما في ذلك العلاقات الوظيفية والتنظيمية بين مختلف الأقسام والوحدات التشغيلية.

الشكل رقم08: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي "BEA".

المصدر: من إعداد الطالبتين.

الشكل رقم 09: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي"BEA "وكالة مستغانم.

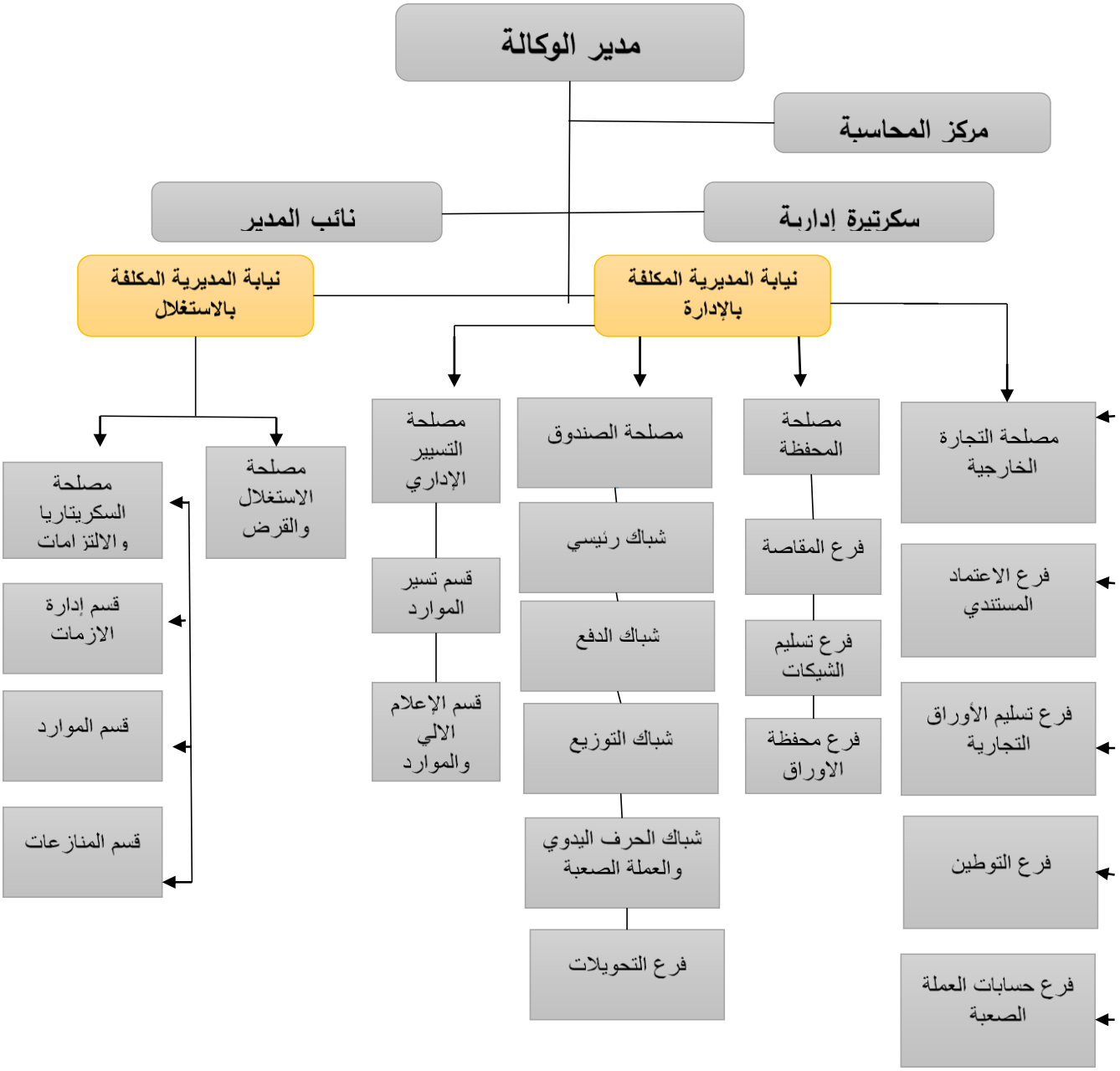

المصدر: من إعداد الطالبتين.

المبحث الثاني: طرق السداد لمختلف عمليات التجارة الخارجية "BEA".

سنقوم في هذا المبحث بدراسة حالة على مستوى بنك الجزائر الخارجي وكالة مستغانم وتبيان أهم العمليات والوثائق المتعلقة بعمليات وطرق الدفع والسداد لعمليات التجارة الدولية لكل من التوطين والتحويلات والاعتماد المستندي.

المطلب الأول: التوطين.

في سياق عمليات التجارة الخارجية، تظهر عملية التوطين في البنك الخارجي كخطوة أساسية وضرورية، كونها الخطوة التي تسبق جميع المعاملات التجارية الخارجية، بغض النظر عن التقنية المستخدمة في عملية الدفع، وتعتبر هذه الخطوة حيوية لتنظيم وتأمين العمليات التجارية الدولية وتوفير الشفافية والمسؤولية في المعاملات المالية الخارجية كونها تهدف إلى توفير بيئة تجارية موثوقة ومستقرة.

وقد تم على مستوى البنك الجزائري الخارجي وكالة مستغانم-104- توطين من نوع 001 (D)IMPORT DOMالذي يحمل الرقم التوطين 2703022023410000, عملية استيراد للعميل LES MOULINS DE LA CHORFA SIG ذات رقم الحساب 104220003 بطبيعة العقد 000010 IMPORT. SIMPLE DE FOURNITURE, حيث تم افتتاح عملية التوطين بتاريخ 2023/10/11 الي غاية تاريخ 2024/10/10 و قدر ثمن البضاعة ب 33.780,00 بعملة اليوروا EUR و تمت عملية التنقيد عن طريق الفاتورة.

تم جلب البضاعة rouleaux d'une largeur exc. التي تحمل مواصفات محددة من المصدر IRPLAST SPA ADD: VIA ALCIDE DE GASPERI ,10ZONE INDUSTRIALE TERRAFINO 50050 EMPOLI (FI) ITA من البلد المنشأ إيطاليا ITALIE بطريقة مصطلح التجارة الخارجية CFR ,COUT ET FRET و بالدفع بطريف R06 وفي مكان التخليص الجمركي بميناء وهران بالجزائر و بتعريفة جمركية رقم 3919102000 وتمت عملية الصرف بسعر الصرف 146,41560000 دينار.[1]

كما هو موضح في الجدول التالي:

[3] معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة التجارة الخارجية في البنك الجزائر الخارجي.

الجدول رقم 02: جدول توضيحي لعملية توطين.

Agence	00104		الوكالة
	MOSTAGANEM 104		
Tybe de domiciliation	001		نوع التوطين
	DOM IMPORT (DI)		
No de domiciliation	270302202341000012EUR		رقم التوطين
Matricule client	000429261035843		رقم العميل
Code WILAYA	27		رمز الولاية
	Code BA	0302	
Reference autorite	000429066297932		السلطة المرجعية
Devise	EUR	EURO EUROPEEN	العملة
Compte	104220003		الحساب
	Cle	66	
	LES MOULINS DE LA CHORFA SIG		
	COMPTES COURANTS ORDINAIRES		
Sens	(Import/Export) I		العملية
	000010		

Nature du contrat	IMPORT. SIMPLE DE FOURNITURE		طبيعة العقد
Date d'ouverture	11/10/2023		تاريخ الافتتاح
Date de validite	10/10/2024		تاريخ الصلاحية
Montant marchandise	33 .780,00		ثمن البضاعة
	Reste dispo	1 .039 ,36	
Montant affretement	0,00		مبلغ الميثاق
Environ	O (Oui/Non)		حوالي
	Moins	5	
	Plus	5	
Code apurement	00		رمز التخليص
Mode realization	F (C=Contrat ; F=Facture)		طريقة التنفيذ
Fournisseur	IRPLAST SPA ADD:VIA ALCIDE DE GASPERI,10-ZONE INDUSTRIALE TERRAFINO 50050 EMPOLI (FI) ITA		المورد
	415		

Pays de provenance	ITALIE	البلد المنشأ
Terme de vente	CFR COUT ET FRET	مدة البيع
Mode de réglement	R06	طريقة الدفع
Lieu dedouanement	CFR PORT D'ORAN ALGERIE (INCOT	مكان التخليص الجمركي
Code douanier	3919102000 En rouleaux d'une largeur excé	التعريفة الجمركية
Description des marchandises	60 MM X 660 M+- 5 POUR CENT PP REPOSITIONNABLE ACRYLIQUE PLC1550 R STTR 50 MY IMPRIME EN 3 COULEUR (IMPRESSION SAFINA)	وصف البضاعة
Montant EUR	33.780,00 Soit DZD 4.945.918,97	الثمن EUR
Taux de change	146,41560000	سعر الصرف
Date de valeur	10/10/2023	تاريخ القيمة

المصدر: من إعداد الطالبتين.

وتقوم عملية التوطين وفق الخطوات التالية:

أولا: فتح ملف التوطين لدى البنك.

بطلب من العميل، يُفتح في البنك توطين خاص به، وهو خطوة تسمح للعميل بالمشاركة في عمليات الاستيراد والتصدير وفق شروط خاصة بهذا الزبون تتمثل في:

1. فتح حساب لدى البنك؛

2. تقديم فواتير نموذجية أو نهائية للمعاملات التجارية؛

3. توفير حد أدنى لرصيد الحساب يبلغ 10.000 دج، وذلك لتغطية تكاليف عملية التوطين؛

4. تقديم طلب خطي لعملية التوطين، يحمل توقيع العميل، وذلك للسماح بإجراء العمليات الخارجية المرتبطة بالحساب مرفق بالتعريفة الجمركية والسجل التجاري.

ثانيا: فحص ملف التوطين من قبل البنك.

عند استلام طلب التوطين مع الوثائق من العميل المتمثلة في:

- اسم المورد وعنوانه:LES MOULINS DE LA CHORFA SIG ؛
- تعين البضاعة المستردة: En rouleaux d'une largeur excé؛
- نوعية البضاعة: 60 MM X 660 M+- 5 POUR CENT PP REPOSITIONNABLE ACRYLIQUE PLC1550 R STTR 50 MY IMPRIME EN 3 COULEUR (IMPRESSION SAFINA)؛
- مصدر البضاعة:ITALIE ؛
- اسم المصدر: IRPLAST SPA ADD: VIA ALCIDE DE GASPERI ,10-ZONE INDUSTRIALE TERRAFINO 50050 EMPOLI (FI) ITA؛
- اسم البنك الفاتح للاعتماد:Banque Extérieure d'Algérie ؛

Agence de Mostaganem-104؛

العملة المستخدمة:EUR ؛.

رقم التعريفة الجمركية: 3919102000؛.

قيمة البضاعة:.33.780,00.

انظر الملحق رقم (03-04-05).

يقوم البنك بمراجعتها بعناية واتخاذ الإجراءات التالية:

1. **التحقق من الوثائق** :يتحقق البنك من صحة الوثائق المقدمة من قبل العميل، ويتأكد من استيفاء جميع المعايير والمتطلبات المطلوبة.

2. **التحقق من الإمضاء والرصيد** :يتأكد البنك من صحة الإمضاء الموجود على الوثائق ومن وجود الرصيد الكافي في الحساب المرتبط بعملية التوطين.

3. **وضع الختم المناسب** :بعد التحقق، يقوم البنك بوضع الختم المناسب على الوثائق، بما في ذلك ختم البنك والختم الخاص بعملية التوطين.

ختم التوطين: يتكون ختم التوطين من 06 خانات:.

الخانة الأولى: تمثل لوحة ترقيم للوكالة تحتوي على ستة أرقام مقسمة على الشكل التالي:

رقمين يمثلان الولاية؛.

رقمين يمثلان البنك؛.

رقمين يمثلان الوكالة.

الخانة الثانية: تمثل سنة فتح ملف التوطين.

الخانة الثالثة: تمثل الفصل الذي يتم فيه التوطين.

الخانة الرابعة: تمثل نوع العملية وطبيعتها، وفق رقمين أحدهم يمثل السلعة بينما الاخر يمثل الخدمة.

الخانة الخامسة: تمثل الرقم التسلسلي لملف التوطين والذي يتكون من 15 رقم.

الخانة السادسة: تمثل نوع العملة المستخدمة.

.EUR اليورو؛

.USD الدولار الأمريكي؛

.GBP الجنيه البريطاني.

4.خصم مصاريف التوطين: يقوم البنك بخصم مصاريف التوطين من حساب العميل المصرفي والذي يقدر حسب الاتفاق المسبق بين العميل والبنك.

5. الحصول على وصل التسوية (avis de débit): يتحصل الزبون على وصل التسوية بعد المرور بالعمليات السابقة حيث أن:

.الورقة البيضاء يتم تقديمها للزبون بنما يقوم البنك بالاحتفاظ بالورقتين الصفراء والوردية.

ثالثا: القيام بعملية التسديد من طرف العميل:

يقدم الزبون مرة أخرى للبنك من أجل اجراء عملية التسديد، الذي يجب أن يُرفق بأمر التحويل (ordre de virement) والذي يتضمن ما يلي:

.المعلومات الخاصة بالمورد:

.الاسم الكامل للمورد؛

.عنوان المورد؛

.رقم حساب المورد؛

.عنوان البنك؛

.رقم البنك.

.معلومات إضافية متعلقة بالبضاعة:

.تعيين البضاعة المستوردة؛

.مصدر البضاعة:

.رقم التعريفة الجمركية.

رابعا: التحقق من الحساب من قبل البنك:

يقوم البنك بمراجعة صحة وضعية الحساب ويضع ختمًا يحمل تاريخ تقديم الأمر بالتحويل، بالإضافة إلى ختم يحدد وضعية الحساب، أي ما إذا كان الرصيد كافيًا لتغطية المبلغ المطلوب للتحويل بالإضافة إلى مصاريف التحويل. يتأكد البنك من موافقة الرصيد على تغطية مبلغ الفاتورة وتكاليف التحويل.

أما بالنسبة للجدول التالي فهو جدول توضيحي لختم التوطين الموضوع على الوثائق بعد التحقق:

جدول رقم03: جدول توضيحي لختم التوطين.

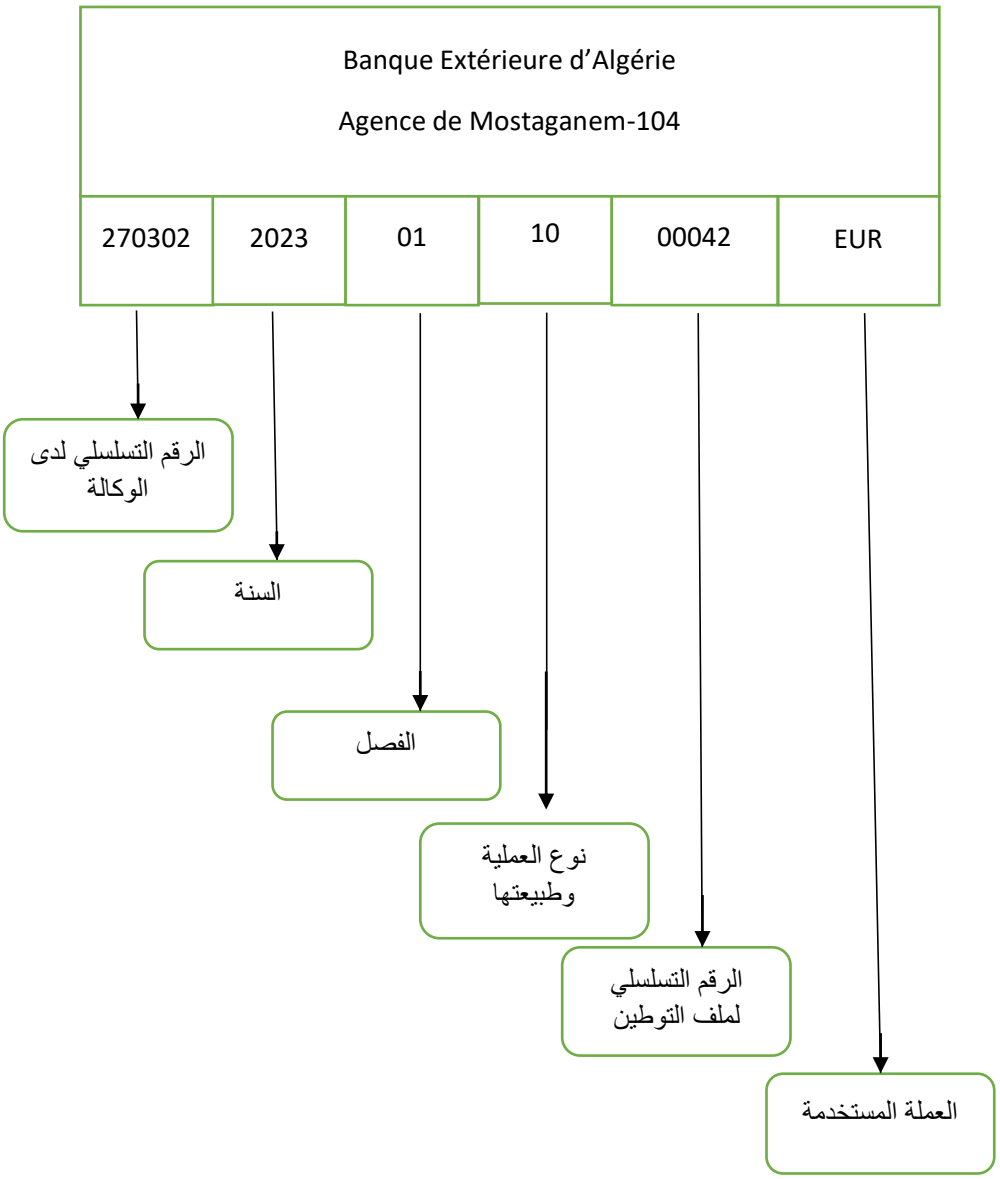

المصدر: بنك BEAوكالة مستغانم.

بعد طلب فتح الاعتماد يتم تحويل الوثائق والطلب الى نظام SWIFT.

انظر الملحق رقم 02-01.

حيث يمثل نظام SWIFT أو Society for Worldwide Interbank Financial Telecommunication شبكة مالية عالمية تربط بين البنوك والمؤسسات المالية في مختلف أنحاء العالم وتوفر بنية تحتية موثوقة وآمنة لتبادل المعلومات المالية بين هذه المؤسسات.

كما يعمل SWIFT عن طريق تحويل البيانات المالية بين البنوك المشاركة في الشبكة الخاصة بالنظام ، باستخدام رسائل مالية قياسية تضم معلومات عن المعاملات المالية مثل التحويلات والدفعات، يتم تشفير وتأمين هذه البيانات بشكل صارم لضمان سرية وأمان المعلومات.

ويتيح أيضًا للبنوك التحقق والتأكيد على المعاملات المالية، مما يساعد في تحقيق الشفافية والموثوقية في عمليات التحويل المالي الدولية.

بفضلSWIFT ، يمكن للبنوك والمؤسسات المالية تبادل المعلومات المالية بسرعة وأمان، مما يسهل عمليات التحويل والتواصل بينهم عبر الحدود الدولية بشكل فعال ويعتبر هذا النظام أداة أساسية في عمليات التحويل المالي الدولية ويساهم في تحقيق الاستقرار المالي العالمي وتيسير التجارة الدولية.

ويمثل الجدول رقم 03 مضمون الرسالة الافتتاحية لنظام SWIFT .

الجدول رقم04: الرسالة الافتتاحية لنظام SWIFT.

Message Swift MT700 d'ouverture L/C
Instance Type and Transmission
Notification (Transmission) of Original sent to SWIFT (ACK)
Network Delivery Status
Priority/Delivery
Message Input Reference
Message Header
Swift Input
Sender
Receiver
MUR
Message Text
Sequence des totaux
Forme de credit documentaire
Numero du credit documentaire
Date d'emission
Regles d'application
Date et lieu de l'expiration
Banque demanderesse -nom/adresse
Partie demanderesse

Beneficiaire - nom/adresse
Code devise et montant
Disponible chez/via - FI BIC
Envois partiels
Transbordement
Port de chargemt/Aeroport depart
Port de dechrgemt/Aerprt de dest
Date ultime d'envoi
Desc biens et/ou prestations

المصدر: بنك BEAوكالة مستغانم..

المطلب الثاني: التحويلات.

في سياق التجارة الخارجية، تلعب التحويلات في البنك الخارجي دورًا حيويًا كأحد أساليب الدفع المعتمدة. تُعتبر هذه العمليات المالية أساسية لتيسير وتسهيل التبادل التجاري عبر الحدود الوطنية.

1. **تحويلات الحوالات البنكية الدولية**: تُستخدم لنقل الأموال بين حسابات في بنوك مختلفة، سواء داخل نفس البلد أو عبر الحدود الوطنية.

2. **تحويلات الشيكات الدولية**: ستخدم لتبادل الأموال عبر الحدود الوطنية، حيث يتم إصدار شيك بمبلغ محدد لصاحب الشيك في بلد آخر.

3. **التحصيل المستندي**: التحصيل المستندي هو أحد الوسائل المعتمدة في عمليات التجارة الدولية، ويكون جزءًا من خدمات بنك الجزائر الخارجي، في هذه العملية، يُستخدم التحصيل المستندي كوسيلة لتحصيل المبالغ المستحقة من المشترين، ويعتمد على وثائق تتمثل في:

1. الفاتورة النهائية؛

2. شهادة المنشأة للبضاعة؛

3. قائمة الطرود؛

4. شهادة التحاليل الطبية؛

5. كشف خاص بالبنك المستفيد؛

6. فاتورة النقل.

وعند وصول الوثائق للبنك الامر وحصوله عليها يقوم بدوره على:

1. تحرير وثيقة تسمى بكشف الاستقبال؛

2. تسجيل العملية في سجل الاستيراد؛

3. ارسال كشف الاستقبال الى البنك الراسل أي بنك المستفيد؛

4. يقوم البنك الخارجي بالأرسال الى الزبون.

يتقدم بعدها الزبون من أجل استلام الوثائق الخاصة به ويتم الدفع عن طريق:

. إما تحت الطلب، يسلم المبلغ في نفس اليوم؛

. إما عن طريق السفتجة او الكمبيالة، يسلم المبلغ في تاريخ الاستحقاق.

عندما يتم استخدام التحصيل المستندي، يقوم البائع بتسليم الوثيقة ذات الصلة ومستندات الشحن إلى بنكه، الذي يُعرف ببنك التحصيل. يقوم بنك التحصيل بإرسال المستندات إلى المشتري، ويطلب منه الدفع وفقًا للشروط المتفق عليها. بعد استلام الدفع، يتم تسليم المستندات إلى المشتري لإتمام عملية الاستلام.

هذا النوع من التحصيل يوفر ضمانًا للبائع بأنه لن يتم تسليم المستندات إلى المشتري حتى يتم تحصيل الدفع بالكامل أو وفقًا للشروط المحددة في الصفقة التجارية.

يُعتبر التحصيل المستندي وسيلة موثوقة وآمنة لضمان أن يتلقى البائع المبلغ المستحق عليه قبل تسليم المنتجات أو الخدمات في عمليات التجارة الدولية.

المطلب الثالث: الاعتماد المستندي.

في سياق التجارة الدولية، يعد الاعتماد المستندي وسيلة مالية أساسية يقدمها البنك الجزائري لتسهيل عمليات الدفع بين البائع والمشتري.

يضمن هذا النوع من الاعتمادات سلامة وصحة الصفقات التجارية عبر تأمين دفع المبالغ المستحقة وفقًا للشروط المتفق عليها، مما يخفف من المخاطر المالية ويعزز ثقة الأطراف في العملية التجارية.

تتم عملية الاعتماد المستندي على مستوى البنك الجزائري الخارجي وكالة مستغانم عبر مرورها بعدة خطوات التي تتمثل في:

1.فتح ملف الاعتماد المستندي من قبل الزبون: (LES MOULINS DE LA CHORFA SIG).

يقوم الزبون بالتقدم الى في هذه المرحلة الى البنك الجزائري الخارجي مع طلب الاعتماد المستندي مرفق بعدة وثائق الازمة لتقديم الطلب تتمثل في:

.طلب الاعتماد المستند؛

.نسخة خاصة بالسجل التجاري؛

.التعريفة جبائيه؛

.الفاتورة نموذجية أو نهائية؛

2. دراسة الطلب من قبل البنك:(Banque Extérieure d'Algérie

(Agence de Mostaganem-104

يقوم البنك بتحليل الطلب المقدم والتحقق من موثوقية وملاءمة البيانات المقدمة مع السياسات والإجراءات المصرفية كما يتم تحديد شروط وأحكام الاعتماد المستندي بالتوافق مع متطلبات الصفقة التجارية وقوانين البنك.

3. تسوية العملية:

تحصيل الرسوم والعمولات في عملية فتح الاعتماد المستندي يشير إلى استيفاء البنك للرسوم والتكاليف المرتبطة بإصدار وإدارة الاعتماد هذه الرسوم والعمولات تغطي التكاليف التي يتحملها البنك لتوفير الخدمة وتقديم الضمانات المالية للأطراف المتعاملة.

4. إصدار الاعتماد المستندي:

بعد الموافقة على الطلب، يتم إصدار الاعتماد المستندي بموجب الشروط المتفق عليها بين البنك والعميل. يتضمن الاعتماد تفاصيل الصفقة التجارية وشروط الدفع والتسليم والمستندات المطلوبة.

تُرسل نسخة من الاعتماد المستندي إلى المستفيد (البائع)، مع إشعار بالشروط والمتطلبات اللازمة للتحصيل، يعلن البنوك البنك الجزائري الخارجي عن إصدار الاعتماد المستندي إلى العميل بواسطة وثيقة رسمية.

بمجرد استلام الاعتماد المستندي، يقوم البائع بتنفيذ شروط الصفقة التجارية وتقديم المستندات المطلوبة للحصول على المدفوعات من البنك المصدر.

5. تنفيذ الصفقة:

بعد اصدا الاعتماد المستندي، يقوم المورد بشحن البضائع قبل موعد الآجال المتفق عليها بمدة 21 يومًا قبل تاريخ الآجال المحددة، وفي يوم الشحن، يمكن للمورد استلام المبلغ المتفق عليه مع الوثائق المطلوبة المذكورة في طلب الاعتماد المستندي.

من خلال هذه العملية، يحق للمورد استلام قيمة البضائع والوثائق المطلوبة من الميناء، مما يسمح له بإخراج سلعته من الميناء واستكمال عملية التسليم وفقًا للشروط المتفق عليها في الاعتماد المستندي.

هذه العملية تعكس الخطوات التي يقوم بها المورد لاستلام قيمة البضائع وتأكيد تسليمها بنجاح، مما يسهل عملية الشحن والتسليم في إطار عمليات التجارة الدولية.

الخلاصة:

استنادًا على الدراسة التي أجريت على مستوى البنك الجزائري الخارجي وكالة مستغانم، يظهر أن التوطين والتحويلات والاعتماد المستندي لها أهمية كبيرة في إطار عمليات البنك وتسوية الصفقات التجارية الدولية وتعتبر هذه العمليات عناصر أساسية لدعم النشاط التجاري الدولي وتعزيز العلاقات المالية عبر الحدود، كما تظهر هذه الدراسات اهتمام البنك الجزائري الخارجي بتفادي الأخطاء التقنية، وتحقيق الفحص الجيد للمستندات المصاحبة للاعتماد و سعيه إلى كسب ثقة عملائه والحفاظ على علاقاتهم التجارية و دور البنك في تسهيل العمليات التجارية والمسؤولية الاجتماعية والمؤسسية.

الخاتمة

الخاتمة

في ختام هذا البحث و اعتمادا على النتائج المستخلصة من جمع المعلومات من مصادر متعددة واستكشاف الفصول المُكوّنة له و التي تتكون بدورها من مباحث تضم عدة مطالب نستنتج أن تقنيات الدفع و السداد لقيمة الشحنات المستخدمة في التجارة الخارجية تشكل جزءاً أساسياً من سير التجارة الدولية عبر الحدود و توفير هذه التقنيات بشكل موثوق وفعال يساهم في بناء و تعزيز الثقة بين أطراف المعاملات التجارية الدولية وتأمين سلامة العمليات التجارية باستخدام آليات دفع مثل الاعتمادات المستندية والتحويلات المصرفية و الدفع النقدي التي تسمح للبنوك والمؤسسات المالية بإدارة عملياتها بكفاءة و تحقيق أهدافها المالية و التقليل من المخاطر المالية والقانونية المتعلقة بالتجارة الخارجية، مما يعزز استقرار الأعمال التجارية و نموها و على الرغم من ذلك يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تبقى على دراية بالتطورات الحادثة في طرق الدفع والتسديد و تعمل على تبني استراتيجيات مواكبة لهذه التحولات و تسعى إلى تحقيق الربحية والتنافسية، كما أن الاستثمار في تطوير التكنولوجيا المستخدمة في هذه العمليات و التقنيات يعزز الأمان والكفاءة و يبسط العمليات ويحسن من تجربة العملاء بالإضافة إلى تحقيق النجاح في التجارة العالمية بناء على علاقات طويلة الأمد مع العملاء والشركاء، واستثمار في تطوير العلاقات والثقافات التجارية كجزء من ركائز النمو والازدهار في السوق العالمية.

-اختبار صحة الفرضيات:

من خلال الدراسات السابقة والبحوث المحققة نستنتج أن الفرضية الأولى المقدمة لهذا للبحث التي تنص على أن وسائل الدفع هي مجموعة الطرق التي تسوى بها المعاملات الخارجية ولا يوجد فرق بينها وبين تقنيات الدفع فرضية خاطئة لوجود الفارق الذي يوضح الاختلاف القائم بينهما المتمثل في كون وسائل الدفع التي تسوى بها المعاملات الخارجية تعتمد على طرق تقليدية لتحويل الأموال بينما تقنيات الدفع تعتمد في التجارة الخارجية تعمل على أليات المالية والقواعد الدولية

الخاتمة

التي تسهل سير التجارة الخارجية بينما نستنتج ان الفرضية الثانية التي تنص على أن تتقنيه الاعتماد تتسم المستندي تتسم بالسرعة والأمان مما يساهم في تنشيط التجارة الخارجية فرضية صحيحة يمكن إثباتها من خلال إثبات دور تقنية الاعتماد المستندي الهام في تنشيط التجارة الخارجية من خلال توفير كل من السرعة والأمانة لتسوية المدفوعات بين أطراف المعاملات التجارية الدولية من خلال الوساطة التي تلعبها البنوك التجارية الخارجية لتوفير الثقة بين الأطراف وتوفير مزايا والأمان للمتعاملين الاقتصاديين و من خلال الفرضيات السابقة يمكننا استخلاص **النتائج التالية المتمثلة في:**

-تقنيات الدفع في التجارة الخارجة تعتمد على أليات مالية قواعد دولية؛

-تقنيات السداد المستخدمة في التجارة الدولية توفر امتيازات تسهيلية لسير نشاط التجارة الخارجية؛

-الاعتماد المستندي من أكثر التقنيات المستعملة في تقنيات الدفع والسداد في التجارة الخارجية؛

-تلعب البنوك التجارية الخارجية وساطة مالية بين الأطراف المتعاملة في التجارة الدولية؛

-توفر الوساطة المالية الثقة والأمان للمتعاملين الاقتصاديين في المبادلات التجارية الدولية؛

-مشاركة البنوك التجارية الخارجية في شبكة نظام SWIFT يؤدي إلى توفير السرعة و الأمانة للبيانات المالية عن طريق تشفيرها تأمينها و تحقيق الشفافية و الموثوقية؛

-الاعتماد المستندي من أكثر التقنيات المستعملة في التعاملات الدولية لدى البنك الجزائري الخارجي؛

-يعتبر التوطين خطوة ضرورية ذات أهمية للبنك الجزائري الخارجي تنظم و تأمن عمليات التجارة الخارجية و توفر بيئة تجارية موثوقة و مستقرة.

المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربي:

1- مدحت صادق ،" أدوا ت وتقنيا ت مصرفية" ،دار غريب للطباعة والنشر ، القاهر ة،2001.

2- طاهر لطرش، "تقنيا ت البنوك" ، ديوان المطبوعات الجامعية،2017.

3-دليلة طيبي، مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة مقدة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم الأخيرة جامعة المسيلة2014 /2015.

3-عبد المطلب عبد المجيد، البنوك الشاملة عملياتها و ادارتها، دار الجامعة، الإسكندرية. 2000.

4-طلعت أسعد عبد الحميد ، "الإدارة الفعال ة لخدما ت البنوك الشاملة" ،مكتبة, الشقيري ، 1998.

5-جمال يوسف عبد النبي، الاعتمادات المستندية، مركز الكتاب الاكادمي،الطبعة الأولى،الطبعة الأولى،2001.

6-عبد الحق بوعتروس،" الوجيز في البنوك التجارية"، ديوان المطبوعات ت الجامعية، قسنطينة، الجزائر،2000.

7- أنطوان الناشف، خليل الهندي،" العمليات المصرفية والسوق المالية «، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الجزء الأول،1986.

9-البنك الجزائري الخارجي BEA, وكالة مستغانم.

10- خياطي حنان، قياس جودة الخدمات في البنوك الجزائرية، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم،2020/2019.

11-معلومات مقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي.

12- معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة التجارة الخارجية في البنك الجزائر الخارجي.

13- بن عرعار فتيحة،التحصيل المستندي،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في أكاديمي في العلوم المالية و المحاسبية،جامعة ابن خلدون -تيارت ملحقة قصر الشلالة،2020/2019.

المصادر والمراجع

14-بن بلقاسم إيمان،بن فرج عبير،دراسة مقارنة بين تقنية ال إعتماد المستندي و التحصيل المستندي في تمويل التجارة الخارجية،مذكرة مقدة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي،جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بو عريرج،2023/2022.

15- حمودي عمر،دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية عن طريق التحصيل المستندي، مذكرة مقدة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي،جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-2018/2017.

16-بونجاس عادل، الاعتماد المستندي من الجانب النظري وأنواع البيوع في التجارة الدولية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية. العدد الثاني، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس الجزائر،بدون سنة نشر.

17- خالد طالبي، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة،2010.

18- مهدي درويش جبار،أهمية النقل البحري والتجارة الخارجية مقال الكتروني ، 21 فبراير 2014 تاريخ الاطلاع عليه يوم2024/05/24،على موقع:https://www.azzaman.com .

19- أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي الطبعة السابعة بدون دار النشر، القاهرة 2003.

20- فيصل محمود مصطفى النعيماني، مسؤولية البنوك في قبول المستندات في نظام الاعتماد المستندي، الطبعة الأولى، دار وائل النشر والتوزيع، عمان، 2005.

21- طارق بودينار، بلغيث عمارة، الاعتماد المستندي ودوره في التجارة الدولية، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجل 06، العدد02، الجزائر،2022.

22- حفيظة زقاي، أهمية الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد 07، الجزائر، 2018.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية:

1-Philippe Guarsuault et Stéphane Primai, op.cit.

2-Guy Omar André, «commerce international», édition Dalloz, 1992.

3-Michel Jura, " Technique – Financière International", Dunod, Paris, 1999

4-Yves Simon ,"Techniques Financières Internationales", 5 eme édition, 1993

5-Jaques Modiano, Yves Thomas,"le droit du crédit" , édition Agende, Dunod, Paris, 1992

6- Farouk Bouyacoub ,op-cite.

7- Gaymard André, op.cit

الملحق رقم01

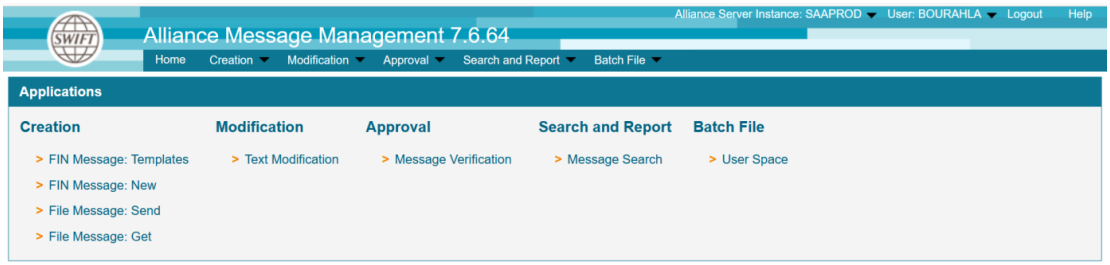

الملحق رقم 02

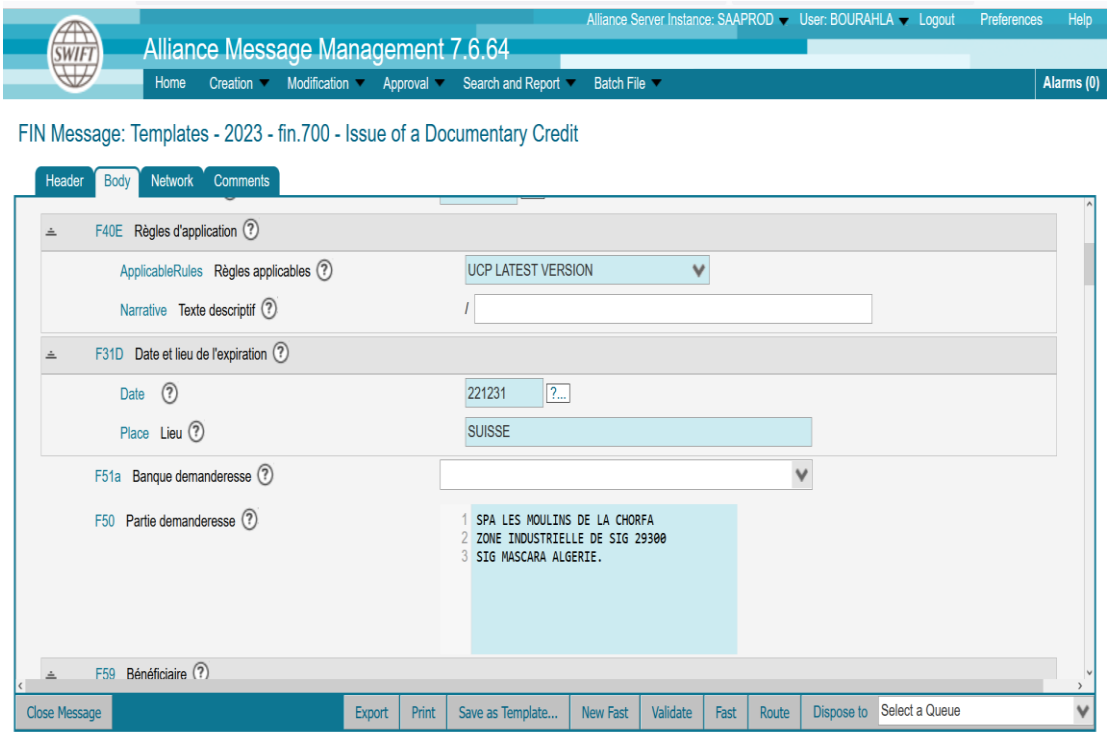

الملحق رقم03

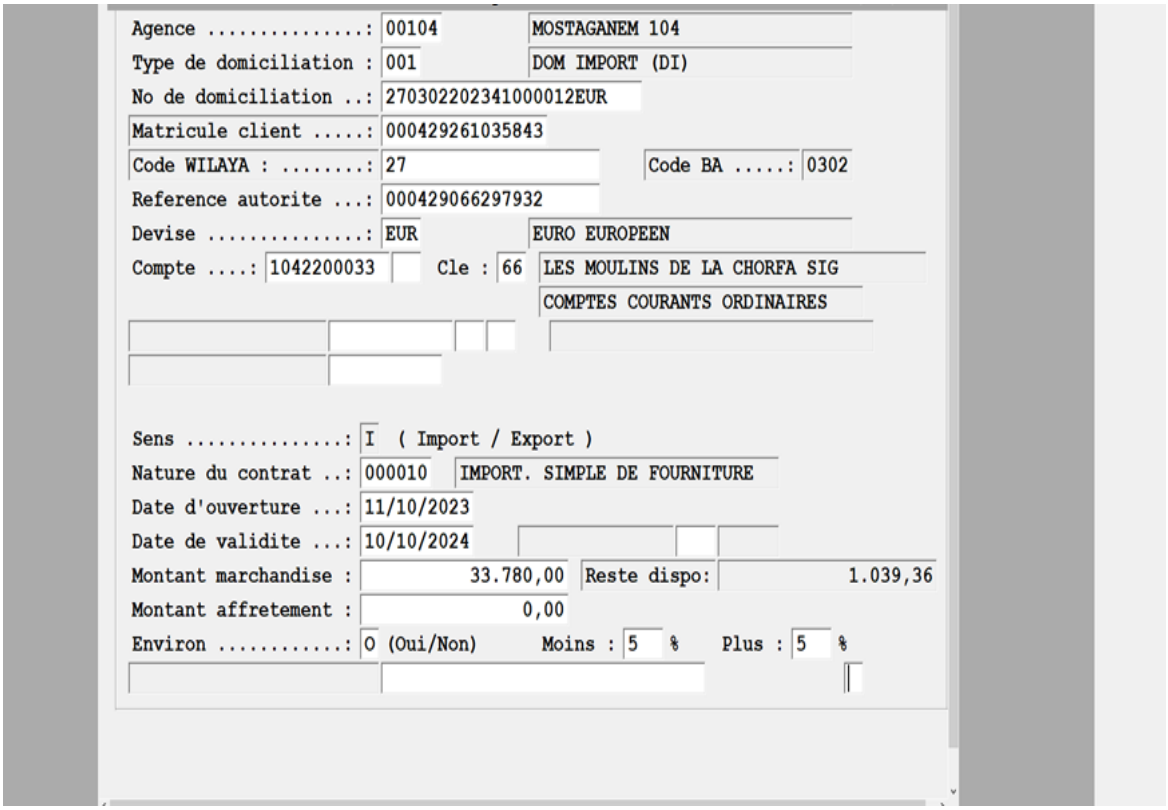

Agence .....: 00104 MOSTAGANEM 104
Type de domiciliation : 001 DOM IMPORT (DI)
No de domiciliation ..: 270302202341000012EUR
Matricule client .....: 000429261035843
Code WILAYA : .....: 27 Code BA .....: 0302
Reference autorite ...: 000429066297932
Devise .....: EUR EURO EUROPEEN
Compte ....: 1042200033 Cle : 66 LES MOULINS DE LA CHORFA SIG
COMPTES COURANTS ORDINAIRES

Sens .....: I (Import / Export)
Nature du contrat ..: 000010 IMPORT. SIMPLE DE FOURNITURE
Date d'ouverture ...: 11/10/2023
Date de validite ...: 10/10/2024
Montant marchandise : 33.780,00 Reste dispo: 1.039,36
Montant affretement : 0,00
Environ .....: O (Oui/Non) Moins : 5 % Plus : 5 %

الملحق رقم 04

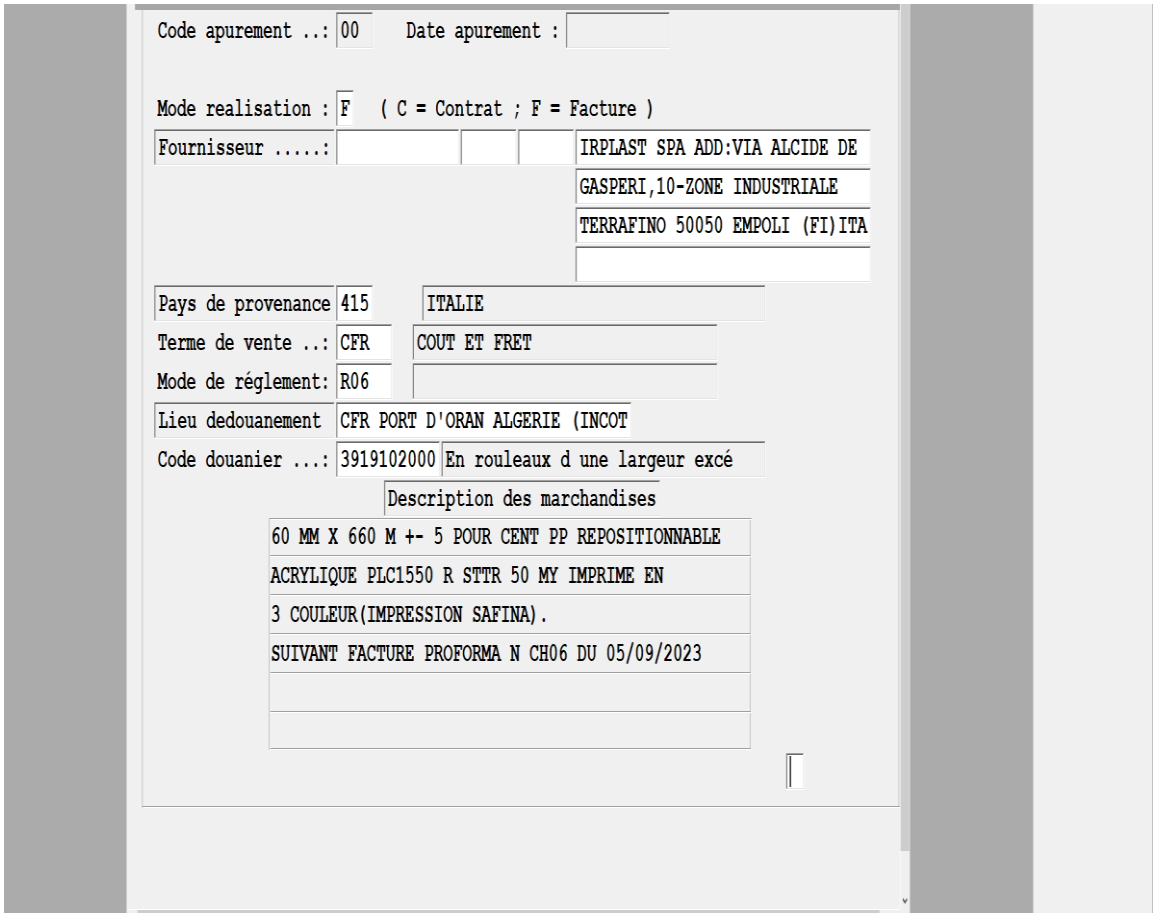

Code apurement ..: 00 Date apurement :

Mode realisation : F (C = Contrat ; F = Facture)

Fournisseur .....: IRPLAST SPA ADD:VIA ALCIDE DE
GASPERI,10-ZONE INDUSTRIALE
TERRAFINO 50050 EMPOLI (FI)ITA

Pays de provenance 415 ITALIE

Terme de vente ..: CFR COUT ET FRET

Mode de réglement: R06

Lieu dedouanement CFR PORT D'ORAN ALGERIE (INCOT

Code douanier ...: 3919102000 En rouleaux d une largeur excé

Description des marchandises

60 MM X 660 M +- 5 POUR CENT PP REPOSITIONNABLE
ACRYLIQUE PLC1550 R STTR 50 MY IMPRIME EN
3 COULEUR(IMPRESSION SAFINA).
SUIVANT FACTURE PROFORMA N CH06 DU 05/09/2023

الملحق رقم 05